# التقرير ربع السنوي حول

# حرية الدين والمعتقد في مصر

# (يوليو- سبتمبر 2009)


**برنامج حرية الدين والمعتقد**

**المبادرة المصرية للحقوق الشخصية**



**أكتوبر 2009**

الكتاب: التقرير ربع السنوي حول
حرية الدين والمعتقد في مصر:
(يوليو – سبتمبر 2009)

الناشر: المبادرة المصرية للحقوق الشخصية
8 شارع محمد علي جناح (البرجاس سابقا)، جاردن سيتي
تليفون / فاكس: 27962682 – 27943606 (202)+

الموقع الالكتروني: www.eipr.org
البريد الالكتروني: eipr@eipr.org

الطبعة الأولي: القاهرة - أكتوبر 2009

تصميم الغلاف: كيرلس ناجي

حقوق الطبع: يجوز النشر أو الاقتباس - لغير الأغراض الربحية - بشرط ذكر المصدر: المبادرة المصرية للحقوق الشخصية.

رقم الإيداع بدار الكتب: 20658 / 2009

# المحتويات

حول التقارير ربع السنوية لحرية الدين والمعتقد في مصر ..... 4
فريق التقرير ..... 4
ملخص التقرير ..... 5
أولاً: الأحكام القضائية والمحاكمات ..... 6
ثانياً: أحداث التوتر أو العنف ذي الطابع الطائفي ..... 11
ثالثاً: التدخلات والملاحقات الأمنية ..... 24
رابعاً: القوانين والقرارات والتطورات السياسية ..... 30
خامساً: تقارير وإصدارات وأنشطة ..... 34

## حول التقارير ربع السنوية لحرية الدين والمعتقد في مصر

تهدف هذه السلسلة من التقارير بشكل أساسي إلى توفير مرجع للمعلومات الأولية بشأن أهم التطورات السياسية والقانونية والمجتمعية التي تؤثر على درجة التمتع بحرية الدين والمعتقد في مصر، بما يمكّن الباحثين والإعلاميين والمشرعين وصانعي السياسات من الإحاطة بهذه التطورات، في ظل الندرة النسبية لهذه المعلومات الأولية أو عدم إمكانية التحقق منها في بعض الأحيان. وعلى هذا، فإن التقارير لا تقدم تحليلاً معمّقاً لهذه التطورات، وإنما تكتفي برصدها وتوثيقها كأساس لإجراء مثل هذا التحليل.

ويعتمد برنامج حرية الدين والمعتقد في المبادرة المصرية للحقوق الشخصية في إعداد هذه التقارير على النشاط الميداني لفريق البرنامج، والحالات والشكاوى الواردة مباشرة إلى المبادرة المصرية خلال فترة الرصد، والمعلومات المنشورة في وسائل الإعلام والتي يقوم باحثو البرنامج بتوثيقها، بالإضافة إلى ما ينشر في الجريدة الرسمية من قوانين وقرارات تتصل بحرية الدين والمعتقد. ولا تقدم التقارير ــ بطبيعة الحال ــ حصراً شاملاً لكافة التطورات المتصلة بالشئون الدينية في الفترة محل الرصد، وإنما تقتصر على المعلومات التي رأى معدو التقرير أهميتها وارتباطها بتحقيق الهدف المرجو من التقرير أولاً، ثم تمكنوا من توثيقها والتحقق من صحتها ثانياً.

## فريق التقرير

قام عادل رمضان بكتابة التقرير. وساعد في الرصد والتوثيق كل من هدى نصر الله وأحمد محجوب ونادر شكري ونسيم هاشم. وقام حسام بهجت بمراجعة التقرير وتحريره.

## ملخص التقرير

يرصد التقرير استمرار الاعتداءات الطائفية أو التدخلات والانتهاكات الأمنية المرتبطين بقيام المسيحيين بإقامة شعائرهم داخل مباني خاصة، أو محاولاتهم الحصول على تراخيص لإقامة كنائس جديدة، أو الاشتباه في نيتهم تحويل مباني قائمة أو تحت الإنشاء إلى كنائس. وقد تركزت هذه الحالات في كل من محافظة المنيا (في كل من مدينة الحواصلية وعزبة باسليوس بمركز بني مزار) ومحافظة بني سويف (في عزبة جرجس بمركز الفشن وقرية الفقاعي بمركز ببا). كما يشير التقرير إلى قيام الأجهزة الأمنية والمجالس المحلية بوقف أعمال البناء أو هدم مبانٍ تحت الإنشاء على أراض مملوكة لمسيحيين على أساس شك هذه الأجهزة في وجود نية لبيع هذه المنشآت للمطرانيات أو تحويلها لكنائس في المستقبل، وذلك في كل من مدينة العدوة وقرية ريدة في المنيا، ومدينة القوصية في أسيوط.

واستمرت المنيا مركزاً رئيسياً للعنف الطائفي، سواء كان مرتبطاً ببناء الكنائس أو إقامة الشعائر الدينية للمسيحيين، أو على خلفية شائعات بشأن علاقات عاطفية بين مسلمين ومسيحيين (كما في قرية السنقورية بمركز بني مزار) أو في حالات مشاجرات عادية سرعان ما تتحول إلى عنف جماعي بين مسلمين ومسيحيين (قرية دفش بمركز سمالوط، وقرية الإسماعيلية بمركز المنيا، وقرية جرجاوي بمركز مطاي).

كما يقدم التقرير توثيقاً لسلسلة اعتداءات الباجور بالمنوفية في يوم 17 سبتمبر 2009، والتي قام فيها رجل مسلم بطعن ثلاثة مسيحيين بالسكين في ثلاث حالات منفصلة في يوم واحد، وذلك في كل من مركز الباجور وقريتي ميت عفيف وبهناي المجاورتين. وقد أسفرت هذه الاعتداءات عن مصرع أحد الضحايا وإصابة اثنين آخرين، أحدهما إصابته خطيرة، قبل أن يتم القبض على الجاني في اليوم التالي وإحالته للنيابة العامة التي مازالت تتابع التحقيقات.

ويتضمن التقرير ــ كالمعتاد ــ عرضاً لأهم الأحكام القضائية الصادرة خلال فترة الرصد، فضلاً عن ملخص لأهم القرارات الإدارية والتطورات السياسية، وأنشطة المجتمع المدني، والتقارير المصرية والخارجية المتعلقة بالشأن الديني في مصر.

## أولاً: الأحكام القضائية والمحاكمات

1- بتاريخ 30 يونيو 2009 قضت الدائرة الأولى بمحكمة القضاء الإداري برئاسة المستشار محمد عطية بعدم قبول الدعوى المقامة من جرجس ملاك واصف، والتي تضرر فيها من قيام الدولة بتغيير ديانته إلى الإسلام بعد قيام والده المسيحي بالتحول إلى الإسلام. وكان المدعي قد ذكر في دعواه (رقم 4475 لسنة 58 ق) أنه لم يكن قد تجاوز السابعة من العمر حين تحول والده إلى الإسلام وأن مصلحة الأحوال المدنية التابعة لوزارة الداخلية قامت دون إرادته بتغيير ديانته إلى الإسلام وتغيير اسمه إلى محمد مصطفى محمد. وطالب المدعي بإلزام وزارة الداخلية باستخراج أوراقه الرسمية بنفس بياناته المدونة لحظة الميلاد من حيث الاسم والديانة المسيحية، استناداً إلى أن تغيير هذه البيانات كان قد تم دون رغبة منه، وأن له الحق بعد أن بلغ سن الأهلية القانونية أن يختار ويفاضل بين الديانات.

واستندت المحكمة في أسباب حكمها بعدم قبول الدعوى ــ والذي حصلت المبادرة المصرية للحقوق الشخصية على نسخة منه ــ إلى أن "الإسلام بحسبانه الدين الذي يدين به غالبية أفراد الشعب المصري ... تحتم أحكامه ومبادئه حق غير المسلم في اعتناق الدين السماوي الذي يريد، كما تمنع ذات الأحكام على من دخل الإسلام ومارس شعائره الخروج منه باعتباره خاتم الأديان السماوية، وهو ما أضحى مظهراً من مظاهر النظام العام واجب الاحترام." وقالت المحكمة إنه "وإذ حفل الفقه الإسلامي بخلاف حول حد الردة وجوداً وتقريراً فإن جميعهم [الفقهاء] لا ينكر عظيم جرم المرتد واعتدائه على الإسلام بعد دخوله فيه بإرادته."

ورأت المحكمة أن النظام العام في مصر "يدميه النيل من دين الوطن الرسمي الذي استقر في وجدان أغلبية الشعب المصري على إثم الخروج على أحكامه وجرم الارتداد عنه." ورأت المحكمة أيضاً أن "المسلم الذي ارتضى بإرادته الإسلام أو من عاش الإسلام ووقر في ضميره ... يمتنع عليه الخروج على الإسلام متلاعباً بهذا الدين الحنيف باعداً بذاته عن الهدى ومنزلفاً في هوى نفسه." كما أكد الحكم على أن تغيير المعتقد الديني لا يجوز إلا وفق ترتيب معين وصفه الحكم بأنه "التغيير الذي يقره الله سبحانه وتعالى"، حيث قالت المحكمة إن "من يعتقد اليهودية مدعو إلى اعتناق المسيحية اللاحقة لها تنزيلاً ومن يعتنق المسيحية مدعو لاعتناق الإسلام خاتم الأديان والعكس في جميع الحالات غير صحيح بمراد الله في ترتيب نزول دياناته السماوية وبما يتفق مع النظام العام والآداب العامة في مصر."

وفي إطار ردها حول موافقة مصر على الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، والتي صارت بعد إقرارها قوانين سارية تؤكد على حرية الاعتقاد وحق الأفراد في اعتناق ما يرونه من ديانات أو عقائد، قالت المحكمة إن "مصر من منظور أنها دولة إسلامية يدين غالبية شعبها بالإسلام قد استخدمت سيادتها التشريعية بذات الأداة القانونية ووافقت على هذه الاتفاقيات مع الأخذ في الاعتبار أحكام الشريعة الإسلامية وعدم تعارض مضمون هذه الاتفاقيات مع هذه الأحكام التي استقرت نظاماً عاماً واجب الاحترام."

واستندت المحكمة أيضاً إلى فتوى صادرة عن دار الإفتاء في 14 مايو 2006 في الطلب رقم 704 لسنة 2006 بشأن مدى جواز إقرار المرتد على ردته واعتداد سلطات الدولة بهذه الردة. وكانت الفتوى المذكورة قد انتهت إلى أن "من دخل الإسلام طواعية من غير إكراه وعن بينة حملته على تغيير دينه إلى دين الإسلام فلا يجوز له أن يخرج عن النظام العام لمجتمعه ويطالب بأن يغير اسمه وديانته بعد أن غيرها أول مرة ويجاهر بردته فيفتن الناس عن دين الحق بهذا الاضطراب الذي يظهره، ويتعلق به حقوق الآخرين".

وخلصت المحكمة إلى أن المدعي يعد مسلماً نظرا لإسلام والده وهو في سن السادسة، وبالتالي فإنه لا يجوز له الارتداد عن الإسلام، حيث قالت المحكمة إن "المتفق عليه في الفقه الإسلامي أن الولد يتبع أحد أبويه في الإسلام، كما أن الراجح في الفقه الحنفي أن المسلم تبعاً لإسلام أبويه لا يلزمه تجديد الإيمان بعد بلوغه لوقوعه فرضاً باعتباره البقاء على أصل الفطرة أو ما هو أقرب." واعتبرت المحكمة أن الجهة الإدارية غير ملزمة بالنظر في طلب المدعي.

2- بتاريخ 8 يوليو 2009 قضت محكمة أمن الدولة العليا طوارئ برفض طعن وزير الداخلية على قرارها السابق والذي كان قد قضى بالإفراج عن المدون هاني نظير، صاحب مدونة (كارز الحب). وكانت وزارة الداخلية قد قامت باعتقال هاني نظير في 3 أكتوبر 2008 على خلفية شائعات سرت في قرية العيلة بمركز أبو تشت التابع لمحافظة قنا حول قيامه بنشر مواد مسيئة للإسلام على مدونته (انظر الفقرة 24 من تقرير يناير - مارس 2009). وتشير المعلومات إلى أن اعتقاله جاء بعد أن وجد بعض شباب القرية على مدونته رابطاً لموقع آخر نشر رواية تحمل عنوان "تيس عزازيل في مكة" لمؤلف أطلق على نفسه "الأب يوتا"، وهي الرواية التي يقال إنها ترد على رواية "عزازيل" للأديب يوسف زيدان والتي اعتبرتها الكنيسة القبطية مسيئة للمسيحية.

ورغم صدور قرار المحكمة والذي يعد نهائياً وفقا لأحكام قانون الطوارئ إلا أن وزارة الداخلية قد التفت على تنفيذ قرار المحكمة وأصدرت قرار اعتقال إداري جديد بحق المدون دون إخلاء سبيله. قد تقدم محامو المدون المعتقل في سجن برج العرب بالإسكندرية بتظلم آخر ضد قرار الاعتقال الجديد، قيد تحت رقم 7159 لسنة 2009، غير أن المحكمة قضت برفضه في 30 سبتمبر 2009، وهو ما يعنى وفقا لأحكام قانون الطوارئ حتمية الانتظار لمدة ثلاثين يوم قبل التقدم بتظلم جديد ضد قرار الاعتقال.

3- بدأت محكمة القضاء الإداري في 12 يوليو 2009 نظر الدعوى رقم 41935 لسنة 63 ق، والمقامة من محمد حجازي ضد رئيس الجمهورية وآخرين، والتي يطالب فيها بالاعتراف بتحوله من الإسلام إلى المسيحية. ووفقاً لما جاء بصحيفة الدعوى – التي اطلعت عليها المبادرة المصرية ــ فإن المدعي يطالب بإلزام مصلحة الأحوال المدنية بتغيير اسمه إلى بيشوي أرميا بولس وتغيير خانة الديانة في أوراقه الرسمية من مسلم إلى مسيحي. وفي حال رفض الطلب فإن المدعي تقدم بطلب احتياطي وهو تغيير اسمه إلى بيشوى مع حذف خانة الديانة من أوراقه ووضع علامة شرطة (-) أمامها. ومازالت الدعوى منظورة أمام المحكمة.

الجدير بالذكر أن محكمة القضاء الإداري كانت قد قضت في 29 يناير 2008 بعدم قبول دعوى مماثلة أقامها المدعي نفسه (رقم 35647 لسنة 61 ق) وطلب فيها إلزام مصلحة الأحوال المدنية بتغيير ديانته في أوراقه الرسمية من مسلم إلى مسيحي (انظر الفقرة الخامسة من تقرير يناير - مارس 2008). وقد طعن محمد حجازي على هذا الحكم أمام المحكمة الإدارية العليا وتم قيد الطعن برقم (13040 لسنة 54 ق عليا) غير أنه لم تتحدد جلسة للنظر فيه حتى وقت صدور هذا التقرير. وفي الوقت نفسه قرر إقامة الدعوى الجديدة مع إضافة طلبات أخرى، خاصة بعد صدور حكم قضائي يسمح للبهائيين بوضع (-) أمام خانة الديانة.

4- شهدت فترة الرصد إقامة دعويين قضائيتين أمام محكمة القضاء الإداري ضد كل من وزير الثقافة وأمين عام المجلس الأعلى للثقافة وشيخ الأزهر، طالبتا بسحب جائزة الدولة التقديرية في العلوم الاجتماعية لعام 2009 الممنوحة لكل من الكاتب سيد القمني وأستاذ الفلسفة الدكتور حسن حنفي. ووفقاً لما جاء بصحيفتي الدعويين ــ التي اطلعت عليهما المبادرة المصرية - فقد رأى المدعون عدم أحقية القمني وحنفي في الحصول على الجائزة بدعوى قيامهما بإهانة الأديان والعقائد في كتاباتهما. وقد أودعت الدعوى الأولى والمقامة من يوسف

البدري (بشأن جائزة القمني) بتاريخ 13 يوليو 2009 وقيدت تحت رقم 48575 لسنة 63 ق وتحددت لنظرها جلسة 3 نوفمبر 2009، بينما أودعت الدعوى الثانية والمقامة من عدد من المحامين ضد جائزتي القمني وحنفي بتاريخ 11 أغسطس 2009 وقيدت تحت رقم 52478 لسنة 63 ق وتحددت لنظرها جلسة 10 نوفمبر المقبل.

يذكر أن إعلان المجلس الأعلى للثقافة والتابع لوزارة الثقافة في 25 يونيو 2009 منح جائزة الدولة التقديرية لسيد القمني وبدرجة أقل لحسن حنفي قد أثار جدلا مجتمعياً واسعاً بين مؤيدين ومعارضين لمنحهما الجائزة التي يتم اختيار الحاصلين عليها بتصويت أعضاء المجلس.

وكانت محكمة القضاء الإداري برئاسة المستشار محمد الحسيني قد قضت في 1 إبريل 2008 بوقف تنفيذ قرار منح الشاعر حلمي سالم جائزة الدولة للتفوق في الآداب وسحب الجائزة منه مؤقتاً لحين الفصل النهائي في موضوع الدعوى رقم 31339 لسنة 61 ق - والتي كان أقامها يوسف البدري أيضاً - استناداً إلى أن حلمي سالم وفقاً لما ارتأته المحكمة قد "أهان الذات الإلهية" في إحدى قصائده (انظر الفقرة الأولى من تقرير إبريل - يونيو 2008).

5 - بتاريخ 27 يوليو 2009 أصدرت الدائرة التاسعة بمحكمة السيدة زينب لشئون الأسرة برئاسة المستشار وليد محمد رفعت حكماً بنزع الطفل "آسر أسامة صبري" من حضانة والديه البهائيين وضمه إلى حضانة عمة أم الطفل المسلمة وذلك في الدعوى رقم 164 لسنة 2007. وكان جد الطفل لأمه قد أقام الدعوى طالباً فيها ضم حفيده إلى حضانته وذلك بعد اكتشافه اعتناق والدي الطفل للبهائية، وتدخلت في الدعوى شقيقة الجد وطلبت ضم الطفل إلى حضانتها لذات السبب.

واستندت المحكمة في أسباب حكمها ــ الذي حصلت المبادرة المصرية للحقوق الشخصية على نسخة منه ــ إلى أنه "من المقرر شرعاً أنه لا تثبت الحضانة للحاضنة الكافرة للصغير المسلم لأن الحضانة ولاية ولم يجعل الله ولاية للكافر على المؤمن." وذهبت المحكمة إلى أن "الأحناف وإن رأوا جواز حضانة الكافرة إلا أنهم اشترطوا أن لا تكون مرتدة لأن المرتدة عندهم تستحق الحبس حتى تتوب وتعود إلى الإسلام أو تموت في الحبس." وقالت المحكمة إن علماء المسلمين أجمعوا على أن "العقيدة البهائية أو البابية ليست عقيدة إسلامية، وأن من اعتنق هذا الدين ليس من المسلمين ومرتد عن دين الإسلام."

وذكرت المحكمة أنها قد اطمئنت إلى شهادة اثنين من الشهود تقدم بهما المدعي إلى المحكمة وقررا أن الأم قد "اعتنقت البهائية وارتدت عن الدين الإسلامي". واستخلصت المحكمة من الشهادتين أن الأم "قد اعتنقت ما يسمى بالديانة البهائية ومن ثم تكون قد ارتدت عن الدين الإسلامي، الأمر الذي تكون معه قد فقدت شرطاً من شروط حضانتها للصغير آسر، وهو شرط عدم الارتداد عن الدين الإسلامي.. وأن وجود الصغير مع المدعى عليها الأولى – الأم – فيه أبلغ الضرر." يذكر أن الطفل ووالديه لم يحضروا أياً من جلسات نظر الدعوى بعد سفرهم إلى خارج البلاد عقب إقامة الدعوى.

6 - بتاريخ 17 أغسطس 2009 بدأت الدائرة العاشرة جنايات بمحكمة استئناف القاهرة نظر الطعن بالنقض (رقم 321 لسنة 2007) المقام من المدون عبد الكريم نبيل سليمان - وشهرته كريم عامر - ضد الحكم الصادر بحبسه أربع سنوات بتهمتي ازدراء الأديان وإهانة رئيس الجمهورية. وظل الطعن منظوراً أمام المحكمة حتى وقت صدور هذا التقرير.

وترجع وقائع القضية إلى 6 نوفمبر 2006 حيث تم إلقاء القبض على المدون واستجوابه بشأن كتاباته على مدونته، والتي اعتبرت النيابة العامة أنها تشكل ازدراءً للدين الإسلامي وتثير الفتنة و"تحوي بيانات وإشاعات مغرضة من شأنها تكدير الأمن العام" فضلاً عن إهانة رئيس الجمهورية. وقد أمرت النيابة بإحالة المدون إلى محكمة جنح محرم بك بالإسكندرية والتي قضت بالحكم السابق الإشارة إليه في فبراير 2007 وتم تأييد الحكم من محكمة الجنح المستأنفة في مارس 2007. ورغم أن محامين عن الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان طعنوا بالنقض على الحكم في مايو 2007 إلا أن المحكمة لم تبدأ في نظره إلا في شهر أغسطس 2009. يذكر أن فريق الأمم المتحدة المعني بالاحتجاز التعسفي قد أصدر في 23 مارس 2009 قراراً اعتبر فيه احتجاز السلطات المصرية لكريم عامر إجراءاً تعسفياً يخالف القانون الدولي وطالب بإخلاء سبيله.

## ثانياً أحداث التوتر أو العنف ذي الطابع الطائفي

7 - شهدت عزبة جرجس ذات الأغلبية المسيحية والتابعة لمركز الفشن بمحافظة بني سويف في 3 يوليو 2009 أحداث عنف طائفي بين مسلمين ومسيحيين بالبلدة على خلفية قيام المسيحيين بإقامة الصلوات في أحد مباني العزبة. وقد أسفرت الأحداث عن إصابة خمسة من مسلمين واثنين من المسيحيين على أقل تقدير، فضلاً عن إشعال النيران في منزل غير مسكون يملكه مسيحي، وإحراق جرار زراعي.

ووفقاً للمعلومات التي حصل عليها باحثو المبادرة المصرية فإن الأحداث بدأت عندما قرر مسيحيو العزبة تخصيص أحد أدوار مبنى خدمي بالعزبة يتبع (مطرانية بباو الفشن وسمسطا) كمكان لإقامة شعائرهم الدينية. وقال القس سمعان شحاتة رزق الله كاهن العزبة لباحثي المبادرة المصرية إنه نظراً لضيق مساحة المكان الذي يصرح لمسيحي القرية بإقامة شعائرهم الدينية به، والذي تبلغ مساحته 35 متراً ويخدم ما يقرب من 1500 مسيحي، واضطرار مسيحيي العزبة للصلاة في الشارع، فإنهم بدأوا منذ بضعة أشهر في تجهيز الدور الثاني من مبنى خدمي يتبع المطرانية ليتمكن الأقباط من إقامة الشعائر الدينية فيه. وأضاف الكاهن: "إلا أننا تلقينا بعدها تحذيرات من جهاز مباحث أمن الدولة بعدم الصلاة في المبنى مبررين ذلك بأن المبنى قريب من أحد مساجد العزبة والمسلمون في العزبة يرفضون وجود مكان لصلاة المسيحيين بجوار المسجد."

وفي فجر يوم الجمعة 3 يوليو 2009 اندلعت النيران في منزل غير مسكون مملوك لمواطن مسيحي من أبناء العزبة، ويقع بالقرب من مبنى الخدمات، الذي يقيم القس سمعان شحاتة في الطابق الرابع منه. وقد نجح أهالي العزبة في إطفاء النيران المشتعلة قبل وصول أجهزة الإطفاء. واتهم القس سمعان الخفر المكلفين بحراسة مبنى الخدمات بالمسئولية عن إشعال النيران في المنزل. وقبل انتصاف نهار الجمعة قام العشرات من مسلمي العزبة بمهاجمة مسيحييها وممتلكاتهم، وتبادل الجانبان التراشق بالحجارة والضرب بالعصي، وأسفر ذلك عن إصابة فتاة في الخامسة والعشرين من عمرها بجرح غائر في الرأس ونزيف من الأنف وإغماء استدعى نقلها إلى مستشفى بني سويف العام لإجراء بعض الأشعة والفحوصات، فضلاً عن إصابة مسيحي آخر على الأقل وخمسة من المسلمين.

وقد ألقت الأجهزة الأمنية القبض في اليوم نفسه على خمسة مسلمين وثلاثة عشر مسيحياً تم عرضهم مباشرة على النيابة العامة التي اتهمتهم بالشغب والضرب وإحداث إصابات وأمرت بحبسهم احتياطياً. وفي تاريخ لاحق أمرت النيابة العامة بالقبض على خفير نظامي يدعى جبرائيل رمضان جمعة حيث وجهت له تهمة الضرب والاعتداء على الفتاة المسيحية وإحداث إصابات بها وقررت حبسه احتياطياً. وقد فرضت الأجهزة الأمنية كردوناً حول العزبة لمدة أسبوع على الأقل وشددت الرقابة على الدخول والخروج.

وفي مساء يوم 9 يوليو 2009 تم عقد جلسة صلح بين الطرفين بمنزل أحد مسيحي العزبة حضرها المستشار أحمد كمال رئيس المحكمة الاقتصادية بالقاهرة بصفته أحد أبناء مركز الفشن، وعدد من مسلمي ومسيحي العزبة حيث تم تحرير مذكرة صلح وتقديمها إلى النيابة العامة والتي أمرت بتاريخ 16 يوليو بإخلاء سبيل المتهمين جميعاً. وقد أغلقت الأجهزة الأمنية المبنى الخدمي ووضعت حراسة حوله، ومازال المبنى مغلقاً حتى وقت صدور هذا التقرير. وقد منعت الأجهزة الأمنية باحثي المبادرة المصرية للحقوق الشخصية من دخول القرية يوم عقد جلسة الصلح. وقال القس سمعان شحاتة لباحثي المبادرة المصرية إنه تلقى وعوداً من محافظ بني سويف وجهاز مباحث أمن الدولة بتخصيص مبنى آخر لمسيحيي العزبة ليقيموا فيه صلواتهم، إلا أن تلك الوعود لم يتم تنفيذها حتى وقت صدور هذا التقرير.

يذكر أن مصادمات عزبة جرجس وقعت بعد أقل من أسبوعين من وقوع مصادمات مشابهة في عزبة بشرى الشرقية التي تتبع مركز الفشن أيضاً وتبعد كيلومترات قليلة عن عزبة جرجس، على خلفية إقامة مسيحيي عزبة بشرى لشعائرهم الدينية في أحد مباني العزبة (انظر الفقرة 16 من تقرير إبريل - يونيو 2009).

8- في مساء يوم 6 يوليو 2009 تقدم طرفا النزاع في حادث الاعتداء على دير أبو فانا ــ الذي كان قد وقع في شهر مايو 2008 ــ بطلب إلى المحامي العام لنيابة جنوب المنيا الكلية للإدلاء بأقوال جديدة في القضية (رقم 3128 لسنة 2008 إداري مركز ملوي) والمتعلقة بالحادث الذي وقع على خلفية نزاع على ملكية الأراضي المحيطة بالدير بين رهبانه وجيرانهم من البدو المقيمين في المنطقة. وأودع محامو الطرفين بملف القضية إقرارات بالتصالح من طرف رهبان دير أبو فانا من ناحية، ومحمد مفتاح عيسى والد القتيل المسلم

الذي سقط أثناء الاعتداءات من ناحية أخرى. وتضمنت الإقرارات المقدمة أقوالاً مغايرة لتلك التي سبق وأن أدلى بها الطرفان أمام النيابة العامة في بداية التحقيقات، حيث نفى كلا الطرفين الاتهامات التي وجهوها لبعضهم البعض في بداية التحقيقات، وأقروا جميعا بالتنازل عن حقوقهم المدنية.

وقد نشرت صحيفة المصري اليوم اليومية الخاصة في عددها الصادر بتاريخ 8 يوليو 2008 "نص إقرارات التصالح أمام النيابة بين الرهبان والعربان في أبو فانا"، وجاء في المادة المنشورة أن عدداً من الرهبان قد أقروا بأنه "نظراً لظروف الحادث والمعركة بالليل والرؤية غير الواضحة ولإصابتنا بحالة إعياء شديدة وعدم التركيز، اتهمنا أشخاصاً بارتكاب وقائع الخطف والاحتجاز والسرقة والشروع في القتل والإصابات والإتلاف والحريق وحمل السلاح، ثم تبين لنا بعد أن قابلنا هؤلاء الناس عن قرب أننا لم نستطع تحديد هويتهم ... وهذا إقرار دون إكراه ودون مقابل مادي." كما ذكرت الصحيفة أن إقرار والد الشاب المسلم الذي قتل خلال الأحداث قد تضمن أنه "سمع ضرب نار كثير وعندما نظر وجد ابنه يخرج خارج المزرعة ليرى ماذا يحدث ووجدنا جراراً زراعياً متجهاً نحونا وعليه أناس يضربون النار نحونا فقتل ابني ولبعد المسافة لم نستطع أن نحدد من الذي كان يطلق النار نحونا."

وعقب إتمام التصالح وإيداع الأقوال الجديدة أمام النيابة، قررت وزارة الداخلية في منتصف أغسطس 2009 إطلاق سراح اثنين من المسيحيين واثنين من المسلمين ظلوا رهن الاعتقال الإداري بموجب قانون الطوارئ منذ وقوع الاشتباكات.

وكان تقرير سابق للمبادرة المصرية للحقوق الشخصية قد أشار إلى تعرض دير أبو فانا في يوم 9 يناير 2008 لاعتداء مسلح من قرابة عشرين شخصاً، أسفر عن إتلاف ما يقرب من ثماني قلايات (الغرف المخصصة لخلوة الرهبان)، فضلاً عن إطلاق الرصاص على أحد الرهبان وإصابته بشظية في يده (انظر الفقرة 10 من تقرير يناير - مارس 2008). وبعد بضعة أشهر وقعت أحداث 31 مايو 2008 والتي أسفرت عن مصرع مزارع مسلم إثر إصابته بطلق ناري، ما زال مصدر مجهولاً، وإصابة سبعة من رهبان الدير، من بينهم ثلاثة رهبان تعرضوا للاختطاف على يد البدو المقيمين في المنطقة، قبل أن يتم إطلاق سراحهم بعدها بعدة ساعات، وكذلك تخريب كنيسة صغيرة مقامة بالمزرعة التابعة للدير وإتلاف كافة محتوياتها، وحرق عدد من القلايات وهدم مزرعتين لعسل النحل وعيش

الغراب، وسرقة عدد من محتويات الدير والمزرعة، بما في ذلك جرار زراعي ومعدات زراعة وحاسب آلي وغيرها من المسروقات (انظر الفقرة 10 من تقرير إبريل - يونيو 2008).

9 - في يوم 9 يوليو 2009 وقعت اعتداءات طائفية على مسيحيين في قرية دير السنقورية التابعة لمركز بني مزار بمحافظة المنيا على خلفية انتشار شائعة حول علاقة عاطفية بين رجل مسيحي وامرأة مسلمة متزوجة. وأسفرت الاعتداءات عن إصابة اثنين من المسيحيين بإصابات طفيفة فضلاً عن تلفيات بمتجر الهواتف المحمولة الذي يمتلكه الرجل المسيحي، وبعض منازل مملوكة لمسيحيين بالقرية.

ووفقا للمعلومات التي حصل عليها باحثو المبادرة المصرية فإن عدداً من مسلمي القرية تجمعوا أمام متجر الشاب المسيحي حاملين العصي وقاموا بتحطيم باب المحل واقتحامه وسرقة محتوياته من البضائع، ثم هاجموا بعض منازل مسيحيي القرية وأحدثوا بها تلفيات عديدة قبل أن تحضر قوات الأمن وتنجح في وقف الاعتداءات.

وقد بادرت الأجهزة الأمنية في اليوم نفسه باعتقال رأفت سامي صاحب المتجر رغم عدم وجوده بالقرية يوم الاعتداءات، حيث كان مبعداً عنها مؤقتاً بتعليمات أمنية بسبب تردد تلك الإشاعات وفقاً لإفادة القس فيليبس إبراهيم كاهن القرية لباحثي المبادرة المصرية. كما اعتقلت الأجهزة الأمنية كلاً من حمادة عيد إسماعيل ومحمد مصطفى محمد لتورطهما في الأحداث. وقد أطلقت الشرطة سراح الأخير يوم 29 سبتمبر 2009 ومازال المعتقلان الآخران رهن الاعتقال الإداري حتى وقت صدور هذا التقرير.

يذكر أنه قبل وقوع الاعتداءات بعدة أيام كانت المرأة المسلمة وزوجها قد قاما بتحرير محضر في قسم شرطة بني مزار ضد مجموعة من مسلمي القرية بوصفهم مصدر تلك الإشاعة، ونفت الزوجة أي علاقة بينها وبين الشاب المسيحي.

10 - في صباح يوم 11 يوليو 2009 تعرضت كنيسة أبسخيرون القليني الواقعة بعزبة باسليوس التابعة لمركز بني مزار بمحافظة المنيا ــ والتي لا يزال طلب ترخيصها محل الدراسة ــ للحرق وتهدمت أجزاء كبيرة منها. وقد تبادل مسلمو العزبة ومسيحيوها الاتهامات بشأن المسئولية عن الحريق. فقد أكدت شاهدة عيان مسيحية تقيم في منزل ملاصق لمبنى الكنيسة المحترق لباحثي المبادرة المصرية أنها شاهدت اثنين من مسلمي العزبة (ذكرت أسماءهم) أحدهما يحمل جركن معبأ بالبنزين يدخلان الكنيسة من بابها الجانبي وشاهدت العشرات من مسلمي العزبة أمام الباب الرئيسي للمبنى يحملون العصى ويتابعون احتراق الكنيسة، والذي استمر لفترة قاربت الساعتين سقط خلالهما سقف الكنيسة الخشبي حتى وصلت قوات الإطفاء. وأضافت الشاهدة أنها أدلت بشهادتها تلك أمام النيابة العامة. وفي الوقت نفسه نفى أحد مسلمي العزبة هذه الرواية في شهادته أمام النيابة العامة، وقال إنه شاهد أحد مسيحيي العزبة ويدعى رضا زكي وهو يخرج من الكنيسة حاملاً جركن معبأ بالبنزين. وأفاد الشاهد أن النيابة العامة استمعت لشهادة خمسة آخرين من مسلمي العزبة عقب نشوب الحريق.

وقد ألقت الأجهزة الأمنية القبض على رضا زكي وحده بعد ساعات من بدء اشتعال الكنيسة وعرضته على النيابة العامة التي وجهت له تهمة الحرق العمد وأمرت بحبسه احتياطياً وظل قيد الاحتجاز لمدة 12 يوماً، تم بعدها إخلاء سبيله بكفالة قدرها خمسمائة جنيه. وأكد رضا زكي لباحثي المبادرة المصرية أنه أثناء محاولاته لإطفاء النيران المشتعلة بمبنى الكنيسة وجد بعض رجال الأمن يلقون القبض عليه ويرحلونه إلى مركز الشرطة وفوجئ باتهامه بحرق الكنيسة.

وفي يوم الجمعة 11 سبتمبر 2009 عقد عدد من أهالي العزبة جلسة صلح جمعت ممثلين عن المسلمين والمسيحيين، ووقع الحضور على مذكرة صلح ذكر القس أنجيليوس بطرس كاهن الكنيسة لباحثي المبادرة أنها تضمنت ثلاث نقاط وهي أن "يعود الود والإخاء بين مسلمي ومسيحي العزبة، وأنه لا مانع من إقامة الشعائر الدينية للمسيحيين والمسلمين، وكذلك لا مانع من إقامة كنيسة بالعزبة ولكن بعد الحصول على ترخيص من الحكومة."

يذكر أن الأجهزة الأمنية فرضت حراسة على المبنى المحترق ومنعت مسيحيي العزبة من إعادة إصلاحه أو استخدامه.

11 - عقب الانتهاء من صلاة الجمعة في يوم 17 يوليو 2009 قام نحو ألفين من مسلمي قرية الفقاعي التابعة لمركز ببا بمحافظة بني سويف بمهاجمة مبنى تابع لجمعية المحبة المسيحية وكذلك منازل يقطنها مسيحيون، وذلك بسبب إنتشار شائعات بين مسلمي القرية تفيد بأن المسيحيين يعتزمون تحويل مبنى الجمعية إلى كنيسة. وقد سرت هذه الشائعات في القرية بعد قيام القس جبرائيل كاهن القرية يوم 15 يوليو 2009 بإقامة صلاة حضرها عدد كبير من المصلين بعضهم من خارج القرية وقام خلالها بتكريم عدد من الطلاب المتفوقين.

وفقا للمعلومات التي حصل عليها باحثو المبادرة المصرية فإن ما يقارب الألفين من مسلمي القرية اتجهوا بعد صلاة الجمعة إلى مبنى الجمعية وهم يرددون هتافات ضد المسيحيين وضد وجود كنيسة في القرية، ثم شرعوا في إلقاء الحجارة في اتجاه الجمعية ومنازل المسيحيين القريبة منها، واقتحم بعضهم تلك المنازل وأحدثوا تلفيات بها. وقد حضرت قوات الأمن عقب بدء الاعتداءات وانتشرت في القرية دون أن تقوم بإلقاء القبض على أي من المتورطين في الاعتداءات، كما لم يتم تحرير محضر بالواقعة أو إبلاغ النيابة العامة بها. وقامت الأجهزة الأمنية بإغلاق مبنى الجمعية ومنع مسيحيي القرية من الصلاة فيه. يذكر أن أقرب الكنائس إلى القرية تقع في مركز ببا على مسافة خمسة كيلومترات من القرية.

وقال القس جبرائيل لباحثي المبادرة المصرية إن مسيحيي قرية الفقاعي دأبوا على ممارسة شعائرهم الدينية داخل مبنى الجمعية منذ سنوات عديدة بشكل مستقر، وإن ضباط مباحث أمن الدولة ومسلمي القرية يعلمون ذلك. وأضاف الكاهن: "في يوم الأربعاء 15 يوليو قمنا بإقامة قداس الهي، وأثناء القداس وصلت سياراتان لأقارب بعض أهالي القرية وبعض الطلاب المتفوقين من قرى مجاورة وحضروا القداس معنا وقمنا بتكريمهم. وعقب ذلك قامت جهة أمنية بتحذيرنا من أن هناك توتر أمني بسبب صلاة القداس. وخلال هذين اليومين انتشر بالقرية مخبرون لمتابعة الأوضاع. وفوجئنا يوم الجمعة بخروج مسلمي القرية من المسجد مرددين هتافات وقاموا بمهاجمة المبنى ومنزل مجاور له وسرقة بعض محتوياته." وقال أحد مسيحيي القرية لباحثي المبادرة المصرية إنه ورغم الإبلاغ عن بعض أسماء الأشخاص الذين اشتركوا في الهجوم إلا أن قوات الأمن لم تقم باتخاذ أي إجراءات ضدهم، مشيراً أن هذا الهجوم سبب حالة من الرعب بين الأطفال والنساء بسبب الهتافات وقذف المنازل بالحجارة.

وعلمت المبادرة المصرية أن جلسة صلح قد انعقدت يوم 18 يوليو بحضور رئيس المجلس القروي وبعض ممثلي عائلات القرية من المسلمين والمسيحيين، بينما لم يحضر أي ممثلين عن الكنيسة. وتعهد ممثلو العائلات المسلمة أثناء الجلسة بعدم تكرار الأحداث دون التطرق إلى وضع مبنى الجمعية الذي ظل مغلقاً حتى وقت صدور هذا التقرير.

12 - في يوم 24 يوليو 2009 وعقب صلاة الجمعة قامت أعداد كبيرة ــ قدرها عدد من التقارير الصحفية بنحو ألفي شخص ــ من مسلمي قرية الحواصلية التابعة لمركز المنيا بمحافظة المنيا بمهاجمة مبنى تابع للمجمع المعمداني المستقل وإشعال النيران فيه، وإحراق ثلاثة منازل يملكها مسيحيون، فضلاً عن بعض حظائر الماشية. وقد أسفرت الاعتداءات عن إصابة اثنين من المسيحيين ونفوق عدد من الماشية. ويرجع سبب الهجوم لرفض مسلمي القرية وجود كنيسة أخرى بقريتهم حيث توجد بها كنيسة كاثوليكية.

ووفقا للمعلومات التي حصل عليها باحثو المبادرة المصرية فإن أتباع الطائفة المعمدانية في القرية شرعوا في بناء المبنى المكون من ثلاث طوابق منذ قرابة عام وكان من المقرر وصول لجنة من المجلس الملي للطائفة الإنجيلية بالقاهرة، والتي يتبعها المعمدانيون، لمعاينة المبنى يوم 25 يوليو 2009. إلا أنه وقبل وصول اللجنة بيومين تم استدعاء القس ميلاد شحاتة كاهن القرية والذي يقيم بأحد طوابق المبنى إلى مركز الشرطة وسؤاله عن سبب تركيب صليبين من الجبس على واجهة المبنى. وطلب منه ضابط مباحث أمن الدولة إزالة الصليبين، ولكن القس عندما رفض ذلك تمت إحالته إلى النيابة العامة التي قامت بالتحقيق معه في واقعة بناء كنيسة بدون الحصول على ترخيص وفقاً للمحضر (رقم 7907 لسنة 2009 إداري مركز المنيا). وأمرت النيابة بإخلاء سبيله وتم إطلاق سراحه في مساء ذات اليوم.

وفي صباح اليوم التالي تم استدعاء القس إلى مركز الشرطة مجدداً، حيث تم احتجازه وإرسال عدد من سيارات قوات الأمن إلى القرية. وعقب صلاة الجمعة توجه عدد من المسلمين إلى المبنى مرددين هتافات ضد المسيحيين وضد وجود كنيسة في القرية، وكان بعضهم يحمل أنابيب غاز. ووسط تواجد أمني مكثف بالقرية قام المعتدون بإشعال النيران في المبنى وفي المنازل والحظائر المجاورة. وقد انتقلت النيران إلى منزل ملاصق للمبنى يملكه أحد المسلمين.

وقامت قوات الأمن بإلقاء القبض على 40 فرد من أبناء القرية، هم 25 مسلما و15 مسيحياً عقب وقوع الأحداث، وتم عرضهم على النيابة العامة التي وجهت لهم تهمتي الإتلاف والحرق العمد، وأمرت بحبسهم احتياطيا على ذمة التحقيق. وفي 6 أغسطس 2009 أصدرت النيابة العامة قراراً بإخلاء سبيل المتهمين ــ ومن بينهم خمسة أطفال ــ وذلك بعد عقد جلسة صلح حضرها عدد من مسلمي القرية ومسيحييها وعدد من القيادات الشعبية والمسئولين وتم تقديم مذكرة بالصلح إلى النيابة العامة التي أصدرت قرارها السابق استناداً إليه. إلا أن الأجهزة الأمنية ورغم صدور قرار النيابة بإخلاء سبيل المتهمين قامت باعتقال

20 شخص منهم بموجب قانون الطوارئ من بينهم اثنا عشر مسلما وثمانية مسيحيين مازالوا رهن الاعتقال حتى وقت صدور هذا التقرير.

13- في يوم 31 يوليو 2009 تحولت مشاجرة بين مسلم ومسيحي بقرية دفش التابعة لمركز سمالوط بمحافظة المنيا إلى مصادمات طائفية بين العشرات من المسلمين والمسيحيين أسفرت عن إصابة ثلاثة مسيحيين أحدهم إصابته خطيرة. ووفقاً للمعلومات التي حصلت عليها المبادرة المصرية فإن الأحداث بدأت عندما اصطدمت دراجة بخارية يقودها مصطفى خميس فرج بماشية يملكها ناجي حنين فوزي، مما أدى إلى مشادات كلامية بينهما سرعان ما انتشر بعدها خبر يفيد قيام مسيحي بالاعتداء على أحد مسلمي القرية. وتوجه بعدها العشرات من المسلمين – قدره شهود عيان بما يقارب المائة - حاملين العصي والحجارة إلى حيث يقطن ناجي حنين ووقعت مصادمات بين مسلمين ومسيحيين أسفرت عن إصابة ناجي حنين إصابة بالغة في الرأس استدعت نقله إلى مستشفى المنيا الجامعي للعلاج، وكذلك إصابة شقيقه رضا حنين بجرح في الرأس استلزم خياطة 16 غرزة، وإصابة عمه يوسف فوزي بجرح أعلى الحاجب استلزم 10 غرز.

وقد وصلت قوات الأمن إلى القرية عقب وقوع المصادمات وفرضت سيطرتها على الموقف، وألقت القبض على أربعة أشخاص وهم مصطفى خميس فرج وشقيقه أيمن، ورضا حنين فوزي اسكندر وعمه يوسف فوزي اسكندر، وتم عرض الجميع على النيابة العامة بمركز سمالوط والتي أمرت بحبس الشقيقين مصطفى وأيمن احتياطياً على ذمة التحقيق وإخلاء سبيل رضا حنين وعمه يوسف فوزي، إلا أن الأخيرين تم احتجازهما داخل مركز الشرطة حتى صدر لهما قرار اعتقال إداري بموجب قانون الطوارئ بتاريخ 13 أغسطس 2009، ومازالا رهن الاعتقال حتى صدور هذا التقرير. وفي 16 سبتمبر 2009 أخلت النيابة العامة سبيل الشقيقين مصطفى وأيمن خميس، إلا أن قراري اعتقال صدرا بحقهما أيضاً ومازالا رهن الاعتقال حتى وقت صدور هذا التقرير.

يذكر أن قرية دفش كانت قد شهدت العام الماضي نشوب مشاجرة بين مسلم ومسيحي بتاريخ 24 سبتمبر 2008 تحولت أيضا إلى مصادمات طائفية (انظر الفقرة 16 من تقرير يوليو - سبتمبر 2008). كما كانت القرية قد شهدت مظاهرة قام بتنظيمها مئات من الأقباط في يوم 5 يونيو 2008 أمام إحدى الكنائس بعد مصرع شاب قبطي بالقرية في اليوم نفسه، على يد أحد مسلمي القرية طعنا بالسكين في أحد الحقول انتقاماً منه لقيامه بالتلصص على منزل شقيق القاتل وزوجته. وبينما تم القبض على المتهم بالقتل وإحالته للمحاكمة فقد عُقدت جلسة صلح عرفية بعد قرابة أسبوع من الحادث، وافقت فيها أسرة القاتل على دفع دية لأسرة القتيل. وفي يوم 5 أكتوبر 2008 أصدرت محكمة جنايات المنيا حكماً على الجاني بالحبس لمدة سنة مع إيقاف التنفيذ بعد أن تنازل أهل المجني عليه أمام المحكمة عن حقوقهم المدنية (انظر الفقرة 15 من تقرير إبريل - يونيو 2008).

14 - بتاريخ 8 أغسطس 2009 رفضت محكمة أمن الدولة العليا طوارئ طعن وزير الداخلية على قرارها السابق والقاضي بالإفراج عن ستة أشخاص - ثلاثة مسلمين وثلاثة مسيحيين - تم اعتقالهم إثر مصادمات طائفية وقعت في يوم 13 مايو 2009 بمنطقة صفط اللبن التابعة لمركز بولاق الدكرور بمحافظة الجيزة، وأسفرت عن إصابات بين الطرفين وتلفيات في بعض الممتلكات (انظر الفقرة 14 من تقرير إبريل - يونيو 2009). وبناء على قرار المحكمة تم ترحيل الأشخاص الستة في اليوم التالي لصدور الحكم من سجن برج العرب إلى قسم بولاق الدكرور حيث ظلوا محتجزين لمدة خمسة أيام حتى تم الإفراج عنهم يوم 14 أغسطس 2009، وذلك وفقاً لإفادة أحد المعتقلين المفرج عنهم لباحثي المبادرة المصرية.

15 -في 28 أغسطس 2009 وقعت مصادمات بين مسلمين ومسيحيين أثناء إقامة مولد مارجرجس والذي يقام بقرية ميت دمسيس التابعة لمركز أجا بمحافظة الدقهلية. وأسفرت المصادمات عن إصابة ستة أشخاص وإتلاف بعض الخيام المعدة لاستقبال الزوار وإتلاف سيارتين. ووفقاً للمعلومات التي حصلت عليها المبادرة المصرية فإن القرية شهدت حالة من الاحتقان الطائفي مع بداية شهر أغسطس الماضي بعد تداول أخبار في القرية تفيد رفض محافظ الدقهلية إقامة أي موالد أو احتفالات دينية في المحافظة بما فيها مولد سيدي محمد أبو بكر الصديق الخاص بالمسلمين والذي كان من المقرر أن يقام في الأسبوع الأول من شهر أغسطس في قرية ميت دمسيس، وذلك كإجراء وقائي لمواجه انتشار فيروس أنفلوانزا H1N1 تنفيذاً لتعليمات وزارة الصحة التي طالبت بإلغاء كافة الاحتفالات والموالد هذا العام. إلا أن المحافظ استثنى من ذلك إقامة مولد مارجرجس خلال الفترة من 25 إلى 29 أغسطس بالقرية. وقد ذكرت صحيفة الدستور اليومية الخاصة في عددها الصادر بتاريخ 15 أغسطس 2009 أنه تم توزيع منشورات بين مسلمي القرية تندد بالقرار وتطالب بموقف موحد لإلغاء مولد مارجرجس أو تأجيله، وحذرت الصحيفة مما أسمته "بوادر أزمة طائفية".

وقال القس مكاري غبريال وكيل دير مارجرجس بالقرية لباحثي المبادرة المصرية إن مشاجرة وقعت بين بعض الزوار المسيحيين وأحد مسلمي القرية يوم 28 أغسطس ثم تصاعدت الأمور وتوافدت مجموعات من مسلمي القرية وحدثت مصادمات بينهم وبين بعض المسيحيين. وقامت الأجهزة الأمنية بإلقاء القبض على سبعة مسلمين وخمسة مسيحيين في اليوم نفسه وأحالتهم إلى النيابة العامة التي حققت معهم في الواقعة وأمرت بحبسهم احتياطياً على ذمة التحقيق. وقررت الأجهزة الأمنية إلغاء الليلة الختامية لاحتفال الشهيد مارجرجس والتي كان من المقرر أن تكون يوم 29 أغسطس. وفي يوم 30 أغسطس قررت النيابة العامة إخلاء سبيل جميع المحتجزين.

يذكر أن حريقاً مجهول المصدر كان قد نشب بقرية ميت دمسيس يوم 19 أغسطس 2009 حيث اشتعلت 12 خيمة من الخيام المعدة لاستقبال الزوار الذين يتوافدوا إلى القرية مع بداية الاحتفالات بمولد مارجرجس والذين يتجاوز عددهم المليون زائر سنوياً.

16 - في صباح يوم 17 سبتمبر 2009 قُتل مسيحي وأصيب مسيحيان اثنان أحدهما في حالة خطيرة بمركز الباجور بمحافظة المنوفية على يد رجل مسلم. وتشير شهادات الضحايا وشهود العيان التي جمعها باحثو المبادرة المصرية إلى أن الجرائم وقعت بسبب كون الضحايا من المسيحيين.

ووفقا للمعلومات التي حصل عليها باحثو المبادرة المصرية فقد لقي عبده جورجي يونان (65 سنة) مصرعه بعد أن هاجمه أسامة نصر عربان يوم 17 سبتمبر باستخدام سكين كبير الحجم وقام بطعنه عدة طعنات في صدره وجانبيه وتوجيه أكثر من ضربة بحد السكين في رأسه، ثم قام بذبحه عبر إحداث قطع عميق في رقبته أمام العديد من المارة والجيران، وذلك أمام محل سروجي سيارات بمدينة الباجور يملكه القتيل. ثم انتقل الفاعل إلى قرية بهناي التي تبعد بمسافة أربعة كيلومترات عن مدينة الباجور ودخل محل أحذية يملكه أديب مسيحة (40 سنة)، ووجه له عدة طعنات من الخلف في ظهره ورأسه نقل على إثرها إلى مستشفى شبين الكوم الجامعي.

ثم انتقل الفاعل إلى قرية ميت عفيف المجاورة وقام بالاعتداء بالسكين على هاني برسوم (30 سنة)، والذي كان يقف أمام محل الحدادة الذي يملكه. وقد وجه الفاعل له طعنة في الرقبة قبل أن يتدخل أحد العاملين بالمحل وينقذ الضحية، الذي تم نقله إلى مستشفى شبين الكوم حيث أجريت له عملية خياطة في الرقبة.

وقال أديب مسيحة ــ أحد الضحايا ــ لباحثي المبادرة المصرية، وهي الشهادة نفسها التي أكد أنه أدلى بها أمام النيابة العامة ــ إنه في صباح يوم الاعتداء كان يقف في محل الأحذية الخاص بوالده أمام ماكينة خياطة الأحذية مديراً ظهره لباب المحل عندما سمع صوتاً يقول "يا كفرة يا نصارى"، شعر بعدها بطعنة في ظهره أسقطته على الأرض، واستمر الجاني في توجيه طعنات مستمرة في ظهره وجنبه الأيمن ثم رأسه ليصاب الضحية بكسر في الجمجمة وطعنة في كف يده. ونقل أديب إلى مستشفى شبين الكوم حيث أجري له عدد من العمليات

لوقف النزيف ولخياطة الجروح. ونفى أديب مسيحة لباحثي المبادرة المصـــرية وجـــود أي خلافات أو تعاملات سابقة بينه وبين المعتدي، مضيفاً أنه لا يعلم الدافع وراء محاولة قتله.

وقال ظريف سيدهم يونان ــ وهو ابن خال أديب وأحد شهود العيان ــ لبـــاحثي المبـــادرة المصرية إنه في يوم الاعتداء كان ونجله ماجد في محل الملابس الخاص بهـــم والمجـــاور لمحل أديب مسيحة حين سمع صراخاً في الشارع فخرج واتجه ناحية محل أديـــب وشـــاهد أسامة نصر يطعن أديب بسكين كبير وهو ملقى على الأرض وتحيطه الدماء. وعندما توجه ظريف ناحية ابن خاله لينقذه نظر إليه الفاعل وقال "أنت اللي عليك الدور يا ظريف"، ثم قام المعتدي بمطاردة ظريف وطفله في شوارع القرية لمسافة طويلة حتى توقف عن المطـــاردة دون أن يلحق بهما. وأكد ظريف لباحثي المبادرة المصرية أنه عنـــدما توجـــه إلـــى قســـم الشرطة للإبلاغ عن واقعة محاولة الاعتداء عليه قيل له إنه ليس لـــه الحـــق فـــي تحريـــر محضر بالواقعة طالما لم يصب بأذى.

وروى هاني برسوم ــ المجني عليه الثالث ــ لباحثي المبادرة المصرية أنه وأثناء وقوفـــه أمام محل الحدادة الخاص به يوم الاعتداء شاهد الجاني قادما باتجاهه على دراجة بخاريـــة يقودها شخص يدعى "رجب" ــ قال أمام النيابة أنه كان يقود الدراجة البخارية تحت تهديـــد السلاح ــ ثم توجه أسامة إلى هاني وغافله وطعنه في رقبته قبل أن يتدخل مساعد هـــاني في الورشة ويدعى محمد حسن، حيث رفع محمد قطعة حديد محاولا إنقـــاذ هـــاني الـــذي استطاع الفرار فيما حاول أسامة تتبعه شاهراً سكينه وهو يقول "أنا هموتهم كلهم. هاتوا لي المسيحي ده." إلا أن هاني كان قد تمكن من دخول أحد المنازل وأحكم إغلاق الباب خلفـــه حتى تركه الفاعل وركب الدراجة البخارية ثم اختفى.

تم إلقاء القبض على الجاني أسامة نصر عربان في اليوم التـــالي وتولـــت النيابـــة العامـــة بالباجور التحقيق في الواقعة ووجهت له تهمتي القتل العمد مع سبق الإصـــرار والترصـــد والشروع في القتل وأمرت بحبسه احتياطياً على ذمة التحقيق، ومازال المتهم قيد الاحتجـــاز حتى وقت صدور هذا التقرير.

يذكر أن العشرات ممن شاركوا في تشييع جثمان عبده جورجي يوم الخميس 24 ســـبتمبر رفعوا لافتات كتب عليها عبارات من بينها "نطالب بالقضـــاء العـــادل"، و"لا للتعصـــب لا

للإرهاب"، و"أوقفوا مهزلة التعدي على الأقباط"، و"لا لإهدار حقوق الأقباط"، و"نحتمي بك يا مبارك من التقاعس الأمني في حماية الأقباط".

17 - تحولت مشاجرة بين طفل مسيحي وآخر مسلم إلى مصادمات طائفية بين بعض مسلمي ومسيحي قرية الإسماعيلية التابعة لمركز المنيا بمحافظة المنيا في 17 سبتمبر 2009. وأشارت تقارير صحافية إلى أن المصادمات قد أسفرت عن إصابة تسعة أشخاص هم ثلاثة مسيحيين وستة مسلمين، وأن قوات الأمن حضرت عقب اندلاع الصدامات وألقت القبض على ثلاثة عشر مواطناً منهم ثلاثة مسيحيين وعشرة مسلمين وأحالتهم إلى النيابة العامة التي تولت التحقيق وأمرت بحبسهم احتياطياً أربعة أيام على ذمة التحقيق. وقد أخلت النيابة سبيل سبعة منهم بتاريخ 19 سبتمبر من بينهم الطفلين وامرأة. وفي 24 سبتمبر أخلي سبيل باقي المحتجزين بعد أن تقدموا للنيابة العامة بمحضر صلح موثق تنازل فيه كل طرف عن شكواه ضد الأخر.

ووفقا للمعلومات التي حصلت عليها المبادرة المصرية فان مشاجرة وقعت بين طفل مسيحي وآخر مسلم بسبب قيام الأول بإتلاف زينة رمضان التي قام الثاني بتعليقها، وتدخل أفراد من العائلتين بسبب المشاجرة وبعدها انتشر الخبر في القرية وتجمع العشرات من المسلمين والمسيحيين وتبادلوا قذف الحجارة والضرب بالعصي والآلات الحادة.

18 - في يوم 22 سبتمبر 2009 نشبت مشاجرة بين مسيحي ومسلم بقرية جرجاوي التابعة لمركز مطاي بمحافظة المنيا، لتتحول إلى اشتباكات بين عشرات المسلمين وأفراد أسرة مسيحية. ووفقاً للمعلومات التي حصلت عليها المبادرة المصرية فإن الشجار قد وقع بين كل من زكي حبيب حنين ومنصور رشيد محمد، بسبب سقوط كرة أحد أبناء منصور في منزل زكي. وبعد أن انتشرت أنباء الشجار في القرية تجمع العشرات من المسلمين أمام منزل الأسرة المسيحية مرددين شعارات دينية وهتافات ضد المسيحيين. وقام أحد مسلمي القرية بالاعتداء بالضرب على مينا ــ نجل زكي حبيب ــ مما تسبب في إصابته بجرح في الرأس. كما تسببت الاشتباكات في إصابة زكي حبيب حنين بكدمات في ذراعه. وحسب شهود العيان فإن قوات الشرطة وصلت بعد قرابة ساعة من بدء الاشتباكات وقامت بفضها وإلقاء القبض على كل من منصور رشيد وزكي حنين وولديه مينا وهاني بالإضافة إلى مسيحي رابع يدعى حنا محروس.

وقد قام الطرفان بالتوقيع على محضر صلح في مركز شرطة مطاي وتم بموجبه التنازل عن الشكوى وإطلاق سراح المقبوض عليهم في ذات الليلة، بعد أن تدخل عمدة قرية التل المجاورة لقرية جرجاوي. وفي مساء اليوم نفسه عقد الأهالي جلسة تحكيم عرفية في منزل شيخ البلد بقرية علي باشا المجاورة لقرية جرجاوي وحضرها عمدة قرية جرجاوي بالإضافة إلى طرفي الاشتباك وآخرين، وانتهت جلسة التحكيم العرفية إلى تغريم منصور رشيد محمد مبلغ عشرة آلاف جنيه حرر بها شيك بنكي أودع لدى عمدة قرية جرجاوي

على أن يسلم للطرف المسيحي في حال تكرار الاعتداء عليه. كما تم الاتفاق على معاقبة من يعتدي بعد ذلك من الطرفين على الآخر بدفع مبلغ ثلاثين ألف جنيه للمعتدى عليه. وقد وقع الطرفين على شيكات بنكية أيضاً بذلك المبلغ وأودعت لدى عمدة قرية جرجاوي على أن يسلمها لأي من الطرفين في حال تعرضه لاعتداءات مستقبلية.

19 - نظم المئات من مسيحيي قرية دلجا الواقعة بمركز دير مواس في محافظة المنيا مساء يوم الأحد 27 سبتمبر 2009 احتجاجات واعتصامات تنديداً بمقتل حنا أمين رزق وإصابة شقيقيه ماهر وموريس وابن شقيقه أشرف ماهر رزق بإصابات خطيرة في ظهر اليوم نفسه على يد ثلاثة أشقاء مسلمين بعد مشاجرة وقعت داخل موقف سيارات قرية دلجا. وقد تظاهر الأقباط أمام مستشفى دير مواس واعتصموا أمامها حتى صباح اليوم التالي، ثم انتقلوا إلى داخل حرم كنيسة العذراء والأنبا إبرام بقرية دلجا. يذكر أن الحادث وقع بعد مرور أقل من خمسين يوم على مقتل مسيحي آخر يدعى فتحي جيد فضل الله في يوم 10 أغسطس 2009 من أبناء القرية نفسها على يد مسلم وابن شقيقه، بسبب وقوع مشاجرة بين أبناء المسلم وأبناء المسيحي في اليوم السابق.

وقد ذكر شهود عيان لباحثي المبادرة المصرية أن مسيحيي القرية استمروا في الاحتجاج حتى يوم 29 سبتمبر، مرددين هتافات ضد التقصير الأمني، ورفعوا لافتات كتب على بعضها "لا لاضطهاد الأقباط"، و"لا لإهدار دم حنا" ، و"حنا شهيد الفتنة الطائفية"، و"قتلوا فتحي قتلوا حنا .. الدور على مين؟". وذكروا أيضاً أن مصادمات وقعت بين مسلمين ومسيحيين في القرية أثناء تشييع جنازة حنا رزق ظهر يوم 29 سبتمبر، وأن بعض المسلمين قذفوا مشيعي الجنازة المسيحيين ومبنى كنيسة العذراء والأنبا إبرام بالحجارة ورددوا هتافات لنصرة الإسلام. ثم بادلهم شباب مسيحيون قذف الحجارة والهتاف "بالروح بالدم نفديك يا صليب". وأسفرت المصادمات عن إصابة ثلاثة من مسيحيي القرية على الأقل رغم التواجد الأمني الكثيف بالقرية والذي بدأ بعد ساعات من مقتل حنا رزق.

يذكر أن النيابة العامة بمركز دير مواس تتولى حالياً التحقيق في حادث مقتل فتحي جيد فضل الله، حيث وجهت تهمة القتل العمد مع سبق الإصرار والترصد إلى هشام حمدي شحاتة وابن شقيقه طه أحمد حمدي، وأمرت بحبسهما احتياطياً على ذمة التحقيقات، وما زالت القضية قيد التحقيق.

كما قرر المحامي العام لنيابات المنيا بتاريخ 15 أكتوبر 2009 في القضية رقم 11577 لسنة 2009 جنايات دير مواس الخاصة بحادث مقتل حنا رزق وإصابة شقيقيه وابن شقيقه إحالة نايل منصور سحرب وشقيقه علاء محبوسين إلى محكمة جنايات المنيا. ووجهت لهما النيابة تهمتي الضرب المفضي إلى الموت وإحداث إصابات، وذلك وفقاً لإفادة سمير لمعي محامي المجني عليهم.

## ثالثاً التدخلات والملاحقات الأمنية

20 - في 28 يونيو 2009 تم إلقاء القبض على كل من (أ.ع) 21 سنة ووالدته وموظفين بالسجل المدني بمحافظة بني سويف على خلفية استخراج أوراق رسمية مزورة للمقبوض عليه الأول تظهر اعتناقه للمسيحية. وقد نسبت أجهزة الأمن إلى المقبوض عليهم تزوير شهادة الميلاد الخاصة بـ (أ.ع) عبر إثبات اسم مغاير لاسمه وتغيير ديانته المثبتة فيها من (مسلم) إلى (مسيحي)، ثم استخراج بطاقة الرقم القومي بالبيانات الجديدة بناء على شهادة الميلاد. وقيدت الواقعة تحت رقم 295/18 لسنة 2009 (أحوال بني سويف). ووفقاً للمعلومات التي حصل عليها باحثو المبادرة المصرية للحقوق الشخصية من الأستاذ بيتر النجار محامي المقبوض عليه ووالدته، فإن والدة (أ.ع) كانت مسيحية ثم أشهرت إسلامها وتزوجت من مسلم وأنجبت منه أربعة أبناء قبل أن تعود إلى المسيحية مرة أخرى، وأن (أ.ع) أراد أن يكون مسيحياً مثل والدته. وأضاف المحامي أن (أ.ع) وأشقاءه الثلاثة لجئوا إلى استخراج أوراق ثبوتية مزورة في ظل عدم سماح وزارة الداخلية بإثبات التحول من الإسلام إلى المسيحية في الأوراق الرسمية. وقد أحيلت أوراق القضية إلى النيابة العامة في نفس اليوم، حيث قامت النيابة بسماع أقوال المقبوض عليهم ثم أمرت بإخلاء سبيلهم مع حفظ الدعوى، وفقاً لأقوال محامي المقبوض عليهم.

21 - بدأت نيابة أمن الدولة العليا في 14 يوليو 2009 التحقيق مع ثلاثة عشر مواطن على خلفية اعتناقهم وترويجهم للمذهب الشيعي. وكانت مباحث أمن الدولة قد قامت باعتقال حسن شحاته يوسف واثني عشر آخرين خلال شهر إبريل 2009 وتم احتجازهم في مكان لم يعلن عنه لمدة أربعة أشهر حتى تم الإعلان عن بدء التحقيق معهم أمام نيابة أمن الدولة. ووفقاً لتقارير إعلامية فقد وجهت النيابة للمتهمين (في القضية رقم 624 لسنة 2009 - أمن دولة عليا) تهمة (تشكيل جماعة منظمة سعت إلى الترويج لأفكار شيعية تسيء للدين الإسلامي والطوائف المنتمية للمذهب السني وتتلقى أموالاً من الخارج لهذا الغرض). ولا يزال المتهمون قيد الحبس الاحتياطي على ذمة التحقيقات حتى وقت صدور هذا التقرير.

ووفقاً للمعلومات التي حصل عليها باحثو المبادرة المصرية فإن الحالة الصحية لحسن شحاتة مترديه، حيث يعاني من مرض السكر والتهاب العصب السابع، فضلاً عن ضعف عام في قواه الجسدية. يذكر أن حسن شحاتة كان يعمل خطيباً في أحد مساجد القاهرة ومقدماً لبرنامج ديني بالتلفزيون المصري، وكان قد سبق اعتقاله في عام 1995 أيضاً بسبب اعتناقه للمذهب الشيعي والترويج له.

22 - ذكرت صحيفة (الكرامة) الأسبوعية الخاصة في عددها الصادر بتاريخ 27 يوليو 2009، أن الإدارة العامة لمباحث أمن الدولة أرسلت يوم 21 يوليو إنذارات إلى رؤساء مجالس إدارات بعض القنوات الدينية الخاصة ومديري مكاتبها بالقاهرة، شددت فيها على (ضرورة توخي الحذر عند انتقاء الضيوف في البرامج الدينية، والتنبيه على معدي البرامج بتجنب

استضافة العناصر المشبوهة من أصحاب الفكر السلفي والفكر الشيعي المتطرف وأصحاب الآراء والدعوات المتشددة منعاً لإثارة الفتن ونشر أفكار قد تؤدي إلى هلاك المجتمع). ولم يتمكن باحثو المبادرة المصرية من الإطلاع على نسخة من تلك الإنذارات أو التأكد من صحة التقرير عبر مصدر مستقل.

23- في 28 يوليو 2009 أمرت الأجهزة الأمنية تاجر أخشاب يدعى ممدوح يسى بوقف العمل في مخزن أخشاب كان يقوم ببنائه في قرية ريدة التابعة لمركز المنيا بمحافظة المنيا، وذلك لتشكك ضباط مباحث أمن الدولة في أن التاجر ينوي تحويل المبنى إلى كنيسة إنجيلية. وقد جاءت أوامر الأمن بعد أربعة أيام من وقوع اعتداءات طائفية على مسيحيين في قرية الحواصلية الواقعة على بعد اثنين كيلومتر من قرية ريدة بسبب اعتراض عدد من مسلمي القرية على قيام كنيسة للطائفة الانجيلية بالقرية (انظر الفقرة 12 من هذا التقرير). كما قامت أجهزة الأمن بهدم الأجزاء التي تم بنائها من المخزن. وقال ممدوح يسى لباحثي المبادرة المصرية إنه تم استدعاؤه إلي جهاز مباحث أمن الدولة بالمنيا في نهاية شهر يوليو 2009 لسؤاله عما إذا كان يقوم ببناء كنيسة، وأنه رغم تأكيده للضباط أنه تاجر أخشاب يقوم بإنشاء مخزن إلا أن أحد الضباط طلب منه عدم استكمال عملية البناء حتى تهدأ الأوضاع في القرية وفي قرية الحواصلية المجاورة. ولم يتم استئناف أعمال البناء حتى وقت صدور هذا التقرير.

24- في 30 يوليو 2009 قامت مباحث الأحوال المدنية بمدينة المنصورة بمحافظة الدقهلية بإلقاء القبض على مواطنة مسيحية تدعى (ج.ش) أثناء تقدمها بطلب لاستخراج شهادتي ميلاد لطفليها، وذلك بتهمة استخدام أوراق رسمية مزورة تظهر اعتناقها للمسيحية وزواجها من مسيحي. ونسبت المباحث إليها التزوير في وثيقة زواجها من مسيحي واستخراج وثيقة زواج باسم وديانة مسيحيين، على الرغم من أن والدها كان قد تحول إلى الإسلام عندما كانت في الثانية عشر من عمرها وقام بتغيير اسمها وديانتها تبعاً له إلى الإسلام.

وتم عرض (ج.ش) وزوجها على النيابة العامة في ذات اليوم، حيث قامت النيابة بالتحقيق معهما في واقعة التزوير في وثيقة زواجهما والتي قيدت برقم ٨٢٧٠ لسنة ٢٠٠٩ إداري أول المنصورة. وأمرت النيابة بإخلاء سبيلهما على ذمة التحقيق، كما طلبت استدعاء كل من الكاهن الذي قام بعقد الزواج وشاهدي العقد، والذين لم يمثلوا أمام النيابة حتى وقت صدور هذا التقرير.

ووفقاً للمعلومات التي حصلت عليها المبادرة المصرية فإن (ج.ش) ولدت في عام 1980 لأبوين مسيحيين، ثم قام والدها بإشهار إسلامه في عام 1992. ورغم قيام الأب في نفس العام بتغيير ديانتها في الأوراق الرسمية، إلا أن (ج.ش) قررت الاستمرار على ديانتها. وفي عام 1998 تزوجت من مسيحي باسمها وديانتها المسيحية وأنجبت منه طفلين.

جدير بالذكر أن (ج.ش) كانت قد أقامت في 19 يناير 2006 الدعوى القضائية رقم 11097 لسنة 60 ق أمام محكمة القضاء الإداري بالقاهرة، وطالبت فيها بإلزام مصلحة الأحوال المدنية باستخراج بطاقة رقم قومي تثبت ديانتها الحقيقية واسمها الذي ولدت به. إلا أن المحكمة قضت بتاريخ 4 مارس 2009 بوقف نظر الدعوى لحين قيام المحكمة الدستورية العليا بالفصل في مدى دستورية إحدى مواد قانون الأحوال المدنية التي تسمح بتغيير الديانة في الأوراق الرسمية دون قيد أو شرط، ومدى تعارض تلك المادة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

25 - بتاريخ 15 أغسطس 2009 قام القس إسطفانوس شحاتة، كاهن عزبة داود يوسف التابعة لمركز سمالوط بمحافظة المنيا، بإرسال شكاوى إلى رئاسة الجمهورية وعدد من منظمات حقوق الإنسان ومن ضمنها المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، يطلب فيها السماح لمسيحيي القرية باستخدام قاعة تبلغ مساحتها مائة متر قام ببنائها على أملاكه الخاصة لتكون دار مناسبات يستخدمها أقباط القرية في مراسم الزواج والعزاء مع التعهد بعدم إقامة الصلوات فيها.

وفي إفادة القس إسطفانوس لباحثي المبادرة المصرية قال إن قرية داود يوسف يقطنها ما يقرب من 800 مسيحي من الأقباط الأرثوذكس وليس لديهم كنيسة للصلاة فيها، مما يضطرهم للصلاة في كنيسة تقع في قرية الطيبة على بعد حوالي 5 كيلومترات. وأضاف الكاهن أن مسيحيي القرية يضطرون إلى إقامة صلاة الإكليل ومراسم الزفاف وكذلك الصلاة على موتاهم في الشارع بما يجرح مشاعرهم ويهين كرامتهم وكرامة المتوفى. وأكد القس إسطفانوس أنه سبق وأن تقدم بطلب في شهر مايو الماضي إلى محافظ بني سويف ومباحث أمن الدولة للسماح له باستخدام قاعة قام ببنائها كدار مناسبات مسيحية، إلا أن المحافظ لم يستجيب لطلبه، بينما رفضت مباحث أمن الدولة الطلب بدعوى رفض مسلمي القرية لوجود قاعة مناسبات مسيحية في قريتهم ذات الأغلبية المسلمة.

وأضاف القس إسطفانوس أنه وقبل أن يرسل شكواه إلى رئيس الجمهورية ببضعة أيام كان قد تلقى تهديدات من بعض سكان القرية المسلمين تفيد بأنه في حال استمراره في المطالبة بدار المناسبات سوف يتعرض للقتل، وهو ما دفعة إلى مغادرة القرية التي تعيش فيها والدته مع إخوته منذ ذلك التاريخ وحتى وقت صدور هذا التقرير.

26 -في يوم 31 أغسطس 2009 قام مجلس مدينة القوصية بمحافظة أسيوط بمنع المواطن أنسي سامي من استكمال بناء سور حول قطعة أرض يمتلكها بقرية بني هلال التابعة للقوصية. كما أمر المجلس بإزالة الأجزاء التي تم بناؤها من السور بناء على تعليمات أمنية، وذلك لتشكك جهاز مباحث أمن الدولة في وجود نية لبناء كنيسة على الأرض المذكورة.

ووفقا للمعلومات التي حصل عليها باحثو المبادرة المصرية فإن أنسي سامي كان قد حصل على تصريح من مجلس المدينة ببناء السور، وعند شروعه في البناء في مطلع يونيو 2009 فوجئ بقدوم رجال من مركز الشرطة ومن مجلس المدينة إلى موقع العمل ومطالبته بوقف البناء بدعوى ورود شكوى من أحد المواطنين المسلمين تفيد أن أنسي ينوي بناء كنيسة على أرضه الملاصقة لمقام أحد أولياء المسلمين. وروى صاحب الأرض أنه تم استدعاؤه إلى مركز شرطة القوصية، حيث استجوبه أحد ضباط جهاز مباحث أمن الدولة بشأن اعتزامه بناء كنيسة. ولما أنكر أنسي وجود هذه النية طلب منه الضابط التوقيع على إقرار يفيد بأنه لا يقوم ببناء كنيسة، وأنه لن يقوم سوى ببناء سور حول الأرض، وأنه يتعهد في حال قيامه بأي أعمال بناء على قطعة الأرض أن يبلغ كافة الجهات المختصة.

وعند شروع صاحب الأرض في بناء السور في منتصف شهر يونيو فوجئ بمجلس المدينة يطلب منه وقف البناء مرة أخرى. كما قام المجلس بتحرير محضر برقم 2787 لسنة 2009 إداري القوصية يتهمه بالبناء المخالف. غير أن النيابة العامة قامت بحفظ المحضر بعد سماع أقوال صاحب الأرض بتاريخ 26 يونيو 2009.

ورغم قرار النيابة العامة، فإن مجلس المدينة أصدر قراراً جديداً في 31 أغسطس 2009 تحت رقم 443 لسنة 2009 تم بموجبه إجبار صاحب الأرض على التوقف عن استكمال البناء، ورفع أدوات البناء من الموقع، وإزالة ما تم بناؤه من السور.

27- ذكرت عدة تقارير صحفية في نهاية أغسطس وبداية سبتمبر 2009 إلى قيام ضباط المباحث العامة في محافظة أسوان بتنفيذ حملات بشوارع المحافظة للقبض على "المجاهرين بالإفطار" في نهار شهر رمضان. وبالرغم من عدم تأكيد وقوع هذه الحملات، فإن جريدة (الشروق) اليومية الخاصة نشرت في عددها الصادر في 12 سبتمبر 2009 تصريحات منسوبة إلى اللواء حمدي عبد الكريم، مساعد وزير الداخلية للإعلام، قال فيها "إن الحملة التي شنها ضباط الشرطة في عدد من مديريات الأمن ضد المجاهرين بالإفطار تستند إلى القانون"، وطالب منظمات حقوق الإنسان التي كانت قد انتقدت القبض على المفطرين بـ "قراءة القانون جيداً قبل أن يهاجموا وزارة الداخلية."

وفي 14 سبتمبر 2009 أعربت عشر منظمات حقوقية ــ من بينها المبادرة المصرية للحقوق الشخصية ــ في بيان مشترك عن "رفضها القاطع" لتصريحات مساعد الوزير لشئون الإعلام. وطالبت المنظمات مكتب النائب العام بإصدار بيان فوري لتأكيد عدم مشروعية قيام الشرطة بمثل هذه الحملات التي وصفتها المنظمات بغير القانونية. كما طالبت المنظمات وزارة الداخلية بالكشف الكامل عن حقيقة قيام الشرطة بمثل هذه الحملات ونطاقها الجغرافي وأعداد المقبوض عليهم والتهم التي وجهت إليهم. وأكدت المنظمات على ضرورة الإفراج الفوري عن أي شخص قد يكون محتجزاً في سياق هذه الحملات مع

مسائلة القائمين عليها. ولم تعلن وزارة الداخلية أو مكتب النائب العام أي معلومات إضافية بهذا الشأن حتى وقت صدور هذا التقرير.

28 - في يوم 16 سبتمبر 2009 قام المسئولون بمجلس مدينة العدوة بمحافظة المنيا بهدم منزل تحت الإنشاء يمتلكه أحد المواطنين المسيحيين في قرية القيات التابعة للمدينة، وذلك لتشكك ضباط مركز شرطة العدوة في اعتزام صاحب المنزل تحويله إلى كنيسة عند انتهاء البناء. ووفقاً للمعلومات التي حصلت عليها المبادرة المصرية فإن (خميس فايز ناشد) بدأ في بناء منزل على قطعة أرض يمتلكها في 1 أغسطس 2009، وسارت عملية البناء دون مضايقات حتى 16 أغسطس 2009، حيث تم استدعاؤه إلى نقطة شرطة الشيخ مسعود التي تتبعها القرية هو وابن عمه (عطا الله رشيد ناشد)، وهناك طلب منهما ضابط النقطة التوقيع على إقرار بأن ما يتم بناؤه هو منزل وليس كنيسة، وأنهما لن يقوما ببيعه إلى مطرانية الأقباط الأرثوذكس. كما تم استدعاء صاحب المنزل في نفس اليوم إلى مركز شرطة العدوة حيث طلب منه كتابة تعهد مماثل.

وقد استمر خميس ناشد في البناء حتى يوم 16 سبتمبر، حين تم استدعاؤه مع ابن عمه للذهاب إلى مركز الشرطة مجدداً. وعند وصولهما قام رئيس مباحث المركز باحتجازهما في نفس الوقت الذي قامت فيه جرارات تابعة لمجلس المدينة مدعومين بقوات أمنية كبيرة بهدم المنزل. وقال خميس لباحثي المبادرة المصرية أنه وأثناء احتجازه قال له مأمور المركز "ارتاح خلينا لك الكنيسة على الأرض عشان تعرف تكذب علينا وتقول بتبني بيت وأنت بتبني كنيسة."

29 - يوم 17 سبتمبر 2009 قام ضباط جهاز مباحث أمن الدولة بمطار القاهرة بمنع ماهر الجوهري ــ والذي سبق وأعلن اعتناقه المسيحية بعد أن كان مسلماً ــ من السفر إلى الصين، وذلك بعد ختم جواز السفر الخاص به بختم المغادرة وقبيل صعوده للطائرة. وذكر نبيل غبريال محامي الجوهري لباحثي المبادرة المصرية للحقوق الشخصية أن موكله منع من صعود الطائرة وتم اقتياده إلى غرفة الأمن حيث تم إبلاغه بأنه ممنوع من السفر بناء على أوامر من جهة سموها "سيادية" دونما تحديد ماهيتها، وتم احتجازه هناك لمدة ثلاث ساعات. وذكر المحامي لباحثي المبادرة المصرية أن الجوهري حرر المحضر رقم 12 أحوال بنقطة شرطة المطار بتاريخ 18 سبتمبر 2009 واختصم فيه كلاً من رئيس الوزراء ووزير الداخلية ومدير أمن المطار وطالبهم بالتحقيق في الواقعة وتعويضه عنها. وقد عاود الجوهري محاولة السفر مرة أخرى في يوم 22 سبتمبر 2009، وقامت سلطات المطار بمنعه من السفر أيضاً مع مصادرة جواز السفر الخاص به هذه المرة.

يذكر أن ماهر الجوهري كان قد سبق له وأقام دعوى قضائية أمام محكمة القضاء الإداري طالب فيها بإلزام مصلحة الأحوال المدنية التابعة لوزارة الداخلية بمنحه بطاقة تحقيق

شخصية تثبت تحوله إلى المسيحية. إلا أن المحكمة رفضت طلبه في حكمها الصادر بتاريخ 13 يونيو 2009 (انظر الفقرة الثامنة من تقرير إبريل - يونيو 2009).

30 - قام ضباط مباحث قسم قصر النيل في 23 سبتمبر 2009 بتوقيف المواطن عبد المسيح كامل برسوم – 61 عاما – والذي يخدم في أحد الكنائس الانجيلية بالمنيا، وذلك أثناء توزيعه مطبوعات دينية مسيحية على كورنيش النيل بمنطقة التحرير في وسط القاهرة. وتم اقتياد برسوم إلى قسم قصر النيل وحُرر ضده محضر عدم حمل بطاقة شخصية وأحيل إلى النيابة العامة التي أمرت بإخلاء سبيله. ورغم قرار النيابة إلا أن برسوم تم نقله إلى إدارة ترحيلات قسم الخليفة التي قامت بترحيله فجر يوم 24 سبتمبر إلى محافظة المنيا ثم إلى مقر مباحث أمن الدولة هناك، حيث تم استجوابه حول سبب توزيعه لتلك المطبوعات. وتقدمت مريم عبد المسيح ابنة المقبوض عليه ببلاغ إلى مكتب النائب العام حمل رقم 17069 لعام 2009 بتاريخ 26 سبتمبر 2009، شكت فيه من احتجاز والدها دون وجه حق. وفي الثالثة من عصر ذات اليوم تم الإفراج عنه.

## رابعاً القوانين والقرارات والتطورات السياسية

31 - رصد باحثو المبادرة المصرية للحقوق الشخصية خلال أشهر يوليو وأغسطس وسبتمبر من عام 2009 صدور سبعة قرارات من رئيس الجمهورية متعلقة بإعطاء تراخيص لكنائس مقامة بالفعل، ستة منهم للطائفة الانجيلية وواحد للطائفة الأرثوذكسية، وجميعهم في محافظتي المنيا وأسيوط. وجاء تفصيل القرارات على النحو التالي:

أ - القرار رقم 240 لسنة 2009، بتاريخ 2 يوليو 2009، لطائفة الأقباط الإنجيليين بكنيسة الأخوة المرحبين، المقامة من قبل، والكائنة بقرية مجريس، مركز صدفا، محافظة أسيوط.

ب - القرار رقم 241 لسنة 2009، بتاريخ 2 يوليو 2009، لطائفة الأقباط الإنجيليين بالكنيسة الإنجيلية، المقامة من قبل، والكائنة بكوم أسفحت، مركز صدفا، محافظة أسيوط.

ج - القرار رقم 250 لسنة 2009، بتاريخ 12 يوليو 2009، لطائفة الأقباط الإنجيليين بكنيسة نهضة القداسة، المقامة من قبل، والكائنة بقرية الدوير، مركز صدفا، محافظة أسيوط.

د - القرار رقم 291 لسنة 2009، بتاريخ 24 أغسطس 2009، لطائفة الأقباط الإنجيليين بكنيسة الأخوة البليموث، المقامة من قبل، والكائنة بقرية الطيبة، مركز سمالوط، محافظة المنيا.

ه - القرار رقم 306 لسنة 2009، بتاريخ 2 سبتمبر 2009، لطائفة الأقباط الإنجيليين بالكنيسة الإنجيلية، المقامة من قبل، والكائنة بناحية منسافيس، مركز أبوقرقاص، محافظة المنيا.

و - القرار رقم 307 لسنة 2009، بتاريخ 2 سبتمبر 2009، لطائفة الأقباط الإنجيليين بكنيسة نهضة القداسة، المقامة من قبل، والكائنة بشارع الثورة ناحية أبو قرقاص البلد، مركز أبو قرقاص، محافظة المنيا.

ز - القرار رقم 311 لسنة 2009، بتاريخ 13 سبتمبر 2009، لطائفة الأقباط الأرثوذكس بكنيسة ماريوحنا المعمدان، والمقامة من قبل، والكائنة بقرية أولاد إلياس، مركز صدفا، محافظة أسيوط.

32 - نشرت صحيفة نهضة مصر اليومية الخاصة في عددها الصادر بتاريخ 23 يوليو 2009 تقريراً حول اجتماع عقدته اللجنة الدينية بمجلس الشعب بحضور وزير الأوقاف محمود حمدي زقزوق، وذلك لمناقشة طلب إحاطة تقدم به النائب السيد عسكر حول قيام وزارة الأوقاف بطبع مائة ألف نسخة من كتاب بعنوان "النقاب عادة وليس عبادة". وكان النائب المنتمي إلى كتلة الإخوان المسلمين قد اتهم في طلب الإحاطة وزارة الأوقاف بإهدار المال العام في طبع هذا الكتاب ومخالفة تعاليم الشريعة الإسلامية عبر الدعوة لمحاربة النقاب بدلاً من تركيز جهود الوزارة على "محاربة المتبرجات". وذكرت الصحيفة أن الوزير نفى أثناء

الاجتماع صدور أي تعليمات لأئمة المساجد والدعاة بشأن الدعوة لمحاربة النقاب (انظر الفقرة رقم 29 من تقرير إبريل – يونيو 2009).

33 - في لقاء جمع رئيس الجمهورية بقيادات الحزب الحاكم بمحافظة دمياط في 3 أغسطس 2009 على هامش زيارته للمحافظة لافتتاح عدد من المشروعات التنموية والخدمية، قال الرئيس مبارك: "أنا رئيس لكل المصريين على اختلاف دياناتهم، ولا فرق بين مسلم ومسيحي لأننا كلنا مواطنون مصريون نعيش فوق أرض مصر." وأشار مبارك إلى أن "التفرقة على أساس الدين هي مشروع استعماري قديم لإحداث الفرقة بين أبناء الوطن الواحد."

34 - شهدت فترة الرصد، وبداية من 8 أغسطس 2009، بدء مصلحة الأحوال المدنية في تنفيذ قرار وزير الداخلية رقم 520 لسنة 2009 الخاص بتعديل اللائحة التنفيذية لقانون الأحوال المدنية على نحو ينظم إصدار الوثائق الثبوتية كشهادات الميلاد وبطاقات الرقم القومي وغيرها لأتباع الديانات التي لا تعترف بها الدولة رسمياً، مع إثبات علامة (ـــــ) قرين خانة الديانة (انظر الفقرة 28 من تقرير يناير – مارس 2009). وقد قامت المصلحة باستخراج عدد من شهادات الميلاد وبطاقات الرقم القومي لبهائيين مصريين يحملون أوراقاً ثبوتية قديمة مدون بها أمام خانة الديانة بهائي أو (ـــ). إلا أن المصلحة امتنعت عن إصدار أي أوراق رسمية للبهائيين المصريين المتزوجين، وذلك لعدم اعترافها بعقد الزواج البهائي. وطلبت المصلحة من البهائيين المتزوجين أن يقبلوا إثبات كلمة "أعزب" أمام خانة الحالة الاجتماعية بدلا من "متزوج"، وهو ما قوبل بالرفض من قبلهم. ومازلت مشكلة إصدار الأوراق الثبوتية للبهائيين المصرين المتزوجين قائمة حتى وقت كتابة هذا التقرير. الجدير بالذكر أن مصلحة الأحوال المدنية وقبل العمل ببطاقات الرقم القومي في عام 2000 اعتادت أن تصدر أوراقاً ثبوتية للمواطنين البهائيين مع إثبات حالتهم الاجتماعية الحقيقية، دونما الحاجة إلى توثيق عقود الزواج البهائية.

35 - نشرت صحيفة نهضة مصر في عددها الصادر بتاريخ 8 أغسطس 2009 مقابلة مطولة مع الشيخ سالم محمد سالم، رئيس لجنة الفتوى بالأزهر، وهي اللجنة المسئولة أيضاً عن إجراءات التحول إلى الإسلام من الديانات الأخرى. وذكر سالم في المقابلة أن حالات إشهار الإسلام تصل في بعض الأيام إلى 15 ولا تقل عن 10 في اليوم الواحد. كما أشار إلى أن اللجنة تقوم بإشهار إسلام المواطنين المصريين الذين يرغبون في اعتناق الإسلام، أما الأجانب فيتم إشهار إسلامهم في مشيخة الأزهر. ورأى رئيس اللجنة أن غالبية حالات إشهار الإسلام التي تقوم بها اللجنة تتم "لأغراض دنيوية"، وأضاف أن "كل من يأتي لإشهار إسلامه ليس هدفه الحقيقي الدخول في دين الإسلام عن اقتناع ورضا وخالص النية وإنما البعض بكل أسف يتخذ إشهار الإسلام وسيلة لتحقيق مآرب دنيوية."
وقد أعطى رئيس اللجنة أمثلة لحالات إشهار الإسلام لأغراض دنيوية فقال "هناك من يعلن إسلامه بغرض الزواج من فتاة مسلمة ... لأن الإسلام لا يجيز زواج المسلمة من كتابي ... وأيضا هناك نماذج تأتي لإشهار إسلامها بهدف التخلص من أحكام قضائية." وذكر أيضاً أن

هناك حالات يشهر فيها المسيحي إسلامه "للتخلص من زوجته" أو العكس أو فتاة مسيحية ترتبط بعلاقة عاطفية بمسلم فتعلن إسلامها لإتمام عملية الزواج. وقال رئيس اللجنة أيضا إن "هناك نوعية من الناس تلجأ للإسلام معتقدين أن الأزهر والمسلمين سوف يغدقون عليهم أموالا طائلة فور إسلامهم كما تفعل الكنيسة مع المتنصرين وتلبي كل طلباتهم وإغرائهم بوظائف وشقق" على حد قوله. وأكد رئيس اللجنة على أنه لا يستطيع رفض إشهار إسلام أي شخص يجيء إلى لجنة الفتوى وإن كانوا يأتون لقضاء مصالح دنيوية.

وكشف رئيس اللجنة في المقابلة عن أن هناك جهات – لم يسمها - قد تتدخل ويطلبون "عرقلة إشهار إسلام شخص معين قد تأتي من وراء مسألة دخوله الإسلام مشاكل لا حصر لها أو قد يتسبب في أزمة وفتنة." وأكد سالم على أن اللجنة تقوم في تلك الحالات باللجوء إلى مبررات من شأنها عرقلة الإشهار. كما قال سالم إنه لا توجد إحصائيات بعدد حالات إشهار الإسلام باللجنة، ولكنه أشار في نفس الوقت إلى أن جهات في الدولة تأتي للإطلاع على كشوف إشهار الإسلام أحياناً.

وفي سياق متصل قال الدكتور محمود حمدي زقزوق وزير الأوقاف إن "مشيخة الأزهر تشهد وحدها 400 حالة إشهار إسلام في كل شهر من الجنسيات المختلفة وهم يأتون للأزهر بمحض إرادتهم ولا يتدخل احد للضغط عليهم أو إغرائهم بالمال والثروة والمنصب مؤكدا أن حرية العقيدة مكفولة للجميع ولكن شريطة عدم ازدراء الأديان أو إثارة النعرات الطائفية." وجاءت هذه التصريحات في مقابلة نشرتها جريدة الديار الأسبوعية الخاصة بتاريخ 8 سبتمبر 2009.

36 - نشرت صحيفة صوت الأمة الأسبوعية الخاصة في عددها الصادر بتاريخ 8 أغسطس 2009 حواراً مع اللواء أبو بكر الجندي رئيس الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء، أجاب فيه على سؤال حول عدد الأقباط والشيعة والبهائيين في مصر قائلاً: "لا توجد لدينا إحصائيات حول أعداد الأقباط أو الشيعة. أما بالنسبة للبهائيين فليس هناك ديانة بهذا الاسم. والديانات الثلاثة التي نضعها في الاستمارة البحثية هي الإسلام والمسيحية واليهودية إضافة إلى كلمة (أخرى)." وبرر الجندي عدم وجود إحصائيات قائلاً: "سؤال الديانة وفقا للمفاهيم الدولية للتعداد اختياري، وكل دول العالم تتعامل على هذه الأساس."

37 - في مؤتمر صحفي عقده السيد محمود حمدي زقزوق وزير الأوقاف خلال استقباله مفتي جمهورية لبنان بتاريخ 15 أغسطس 2009، أكد الوزير على أن مصر لا توجد بها مساجد تابعة لأي مذهب أو طائفة دينية، في إشارة إلى الشيعة. وأشار زقزوق إلى أن مصر بها 104 ألف مسجد وزاوية جميعها تخضع للإشراف الكامل لوزارة الأوقاف. ونسبت جريدة الأهرام اليومية القومية في عددها الصادر بتاريخ 16 أغسطس إلى زقزوق قوله "إن المصريين هم أكثر الشعوب الإسلامية حباً لآل البيت لكن ذلك لا يعني أبدا وجود مساجد للشيعة في مصر."

38 - ذكرت صحيفة روزاليوسف اليومية القومية في عددها الصادر بتاريخ 9 سبتمبر 2009 أن وزارة الثقافة وضعت ضوابط جديدة لمشاركة الناشرين في معرض القاهرة الدولي للكتاب. ونسبت الصحيفة إلى السيد أحمد صلاح رئيس الإدارة المركزية للمعارض بالهيئة العامة للكتاب قوله إن "الضوابط الجديدة تلزم الناشرين بعدم توزيع أية مطبوعات تمس العقائد، وتفرض عقوبات تصل إلى غلق الجناح وحرمان دار النشر من المشاركة في المعرض لمدة 3 سنوات." وأضاف أحمد صلاح أنه تم إبلاغ الناشرين بالضوابط الجديدة، والتي قال إنها صدرت "لتلافي ما حدث العام الماضي."

الجدير بالذكر أنه في يوم 1 فبراير 2009 قامت الشرطة بإلقاء القبض على مسيحيين اثنين أثناء تواجدهما بمعرض القاهرة الدولي للكتاب، ونسبت إليهما توزيع نسخ من الإنجيل على رواد معرض الكتاب بغرض التبشير بالديانة المسيحية. وقد روى الشابان لباحثي المبادرة المصرية تعرضهما للتعذيب باستخدام الضرب والصعق بالكهرباء في مقر مباحث أمن الدولة بأسيوط بعد القبض عليهما وترحيلهما (انظر الفقرة 22 من تقرير يناير - مارس 2009).

39 - نسبت صحيفة الشروق اليومية الخاصة في عددها الصادر بتاريخ 17 سبتمبر 2009 إلى السيد مفيد شهاب وزير الدولة للشئون القانونية والمجالس النيابية قوله إن "عدد الكنائس التي تم بنائها في الخمسة والعشرين عاماً الماضية وصل إلى خمسمائة كنيسة وهو عدد يفوق ما تم بناؤه في المائة عام الماضية." ونفي الوزير "أن تكون هناك حرب من الدولة على بناء الكنائس أو أنها تفرق بين المسلمين والأقباط بشأن دور العبادة التي تخضع لمعايير وإجراءات وضمانات معينة لابد من توافرها قبل إعطاء ترخيص ببنائها"، مضيفاً أن "الدولة ترحب بإنشاء وترميم وبناء الكنائس."

## خامساً تقارير وإصدارات وأنشطة

40 - شهدت القاهرة في الفترة من 28 -30 يونيو 2009 عقد الملتقى الرابع للرابطة العالمية لخريجي الأزهر، وهي منظمة غير حكومية تم إنشاؤها عام 2007 بغرض توطيد العلاقة بين جامعة الأزهر وخريجيها في جميع أنحاء العالم. وقد عقد الملتقى هذا العام تحت عنوان (الأزهر والغرب: ضوابط الحوار وحدوده)، ودعي إليه ممثلون عن المسلمين والمسيحيين واليهود لمناقشة أربع وثلاثين ورقة بحثية حول الحوار بين هذه الديانات.

وقد انتهي الملتقى إلى عدد من التوصيات، من بينها الاعتراف بقيمة الاختلاف بين البشر في العقائد وأن هذا الاختلاف "إذا أحسن استثماره يمثل مصدر ثراء تتكامل فيه الأمم وتتنامى به الحضارات"، والدعوة إلى "التعايش السلمي والتعاون بين الديانات السماوية" كضرورة ملحة "لمواجهة الأزمات التي خلفتها الأيدلوجيات السياسية مستغلة الأديان في تحقيق أطماعها"، والتأكيد على أن "مساحات الاتفاق بين الديانات أكبر من فجوات الاختلاف، ومجالات العمل من خلال القيم التي أجمعت عليها الأديان هي القادرة على إصلاح ما أفسدته السياسة" مع التذكير بأن "أكبر العوائق أمام نجاح الحوار بين الحضارات هو سياسة الظلم التي يمارسها الغرب ضد المجتمعات الإسلامية، وهو ما يضع على عاتق المجتمعات المسيحية مسئولية دعوة ساستهم إلى رفع هذا الظلم." كما أوصى الملتقى "بتسجيل الرابطة العالمية لخريجي الأزهر في المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة (الإيكوسوك) حتى تتمكن من تعظيم قدرتها على الحوار مع المؤسسات المدنية واستثمار طاقاتها في تحقيق رسالة الأزهر."

41 - شهدت العاصمة النمساوية فيينا عقد المؤتمر الأول لـ "اتحاد المنظمات القبطية الأوروبية لحقوق الإنسان" يومي 10 و11 يوليو، تحت عنوان "رؤية مستقبلية لاستعادة حقوق الأقباط في ظل التغيرات السياسية العالمية". وقد انتهي المؤتمر "بمطالبة الرئيس محمد حسني مبارك بالتدخل الفوري لإنقاذ أقباط مصر وحل مشاكلهم خوفاً على سمعة مصر." كما تبنى المؤتمر عدداً من التوصيات من بينها "تقديم شكوى قانونية موثقة إلى المنظمات الحقوقية الدولية ضد الانتهاكات المستمرة التي تقع على الأقباط"، ومطالبة الحكومة المصرية بالتوقيع على البروتوكول الاختياري للعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية "حتى يتمكن الأفراد المصريون من تقديم شكاويهم" إلى الأمم المتحدة، ومطالبة الحكومة بتقديم مشروعات قوانين لتنظيم حرية العقيدة، ومطالبة البرلمان المصري بسرعة إصدار قانون الأحوال الشخصية لغير المسلمين ... وسرعة إصدار قانون دور العبادة الموحد. كما طالب المؤتمر بالإفراج

الفوري عن القس متأوس عباس وهبه ــ المحكوم عليه بتهمة تزوير مستندات رسمية لتسهيل زواج مسلمة بمسيحي ــ لحين الفصل في الطعن بالنقض.

42 - شهدت مدينتا القاهرة والإسكندرية خلال شهر يوليو عدداً من الأنشطة الاحتجاجية على مقتل المصرية مروة الشربيني في أول يوليو 2009 داخل قاعة محكمة بمدينة دريسدن الألمانية، على يد ألماني كانت قد قامت بمقاضاته بتهمة إهانتها بسبب ارتدائها للحجاب. فقد تحولت جنازة مروة ــ التي أطلقت عليها صحف مصرية لقب "شهيدة الحجاب" ــ في مسقط رأسها بالإسكندرية يوم 6 يوليو إلى مظاهرة حاشدة حمل خلالها المتظاهرون لافتات تندد بالعنصرية وطالبوا بتحرك مصري لمتابعة القضية. وعقب الجنازة نظم عشرات المواطنين مظاهرة أمام السفارة الألمانية بالقاهرة احتجاجا على مقتل مروة. كما تظاهر مئات المواطنين في صحن الجامع الأزهر وأدانوا الجريمة، وطالبوا السلطات الألمانية بتوقيع أقصى عقوبة على المتهم بالقتل العمد. ولم يصدر حكم عن المحكمة الألمانية التي تتولى محاكمة القاتل حتى وقت صدور هذا التقرير.

43 - بعثت اللجنة الأمريكية للحريات الدينية في العالم، وهي هيئة استشارية من أعضاء يقوم بتعيينهم كل من الرئيس الأمريكي وقيادات الكونجرس، برسالة إلى الرئيس الأمريكي باراك أوباما بتاريخ 10 أغسطس، طالبته فيها بإثارة ملف الحريات الدينية وحقوق الإنسان مع الرئيس مبارك في لقائهما بالعاصمة الأمريكية واشنطن. وطالبت اللجنة أوباما بأن يناقش مع الرئيس المصري مسألة الاعتداءات الواقعة على الأقباط، والعراقيل الإدارية التي يواجهها كل من البهائيون والمتحولون من الإسلام إلى المسيحية فيما يتعلق بالأوراق الرسمية، والدور المصري في الأمم المتحدة في محاولة منع "تشويه الأديان" بالمخالفة لحريتي الدين والتعبير، كما ورد بالرسالة. وطالبت اللجنة إدارة أوباما بوضع جدول زمني تلتزم القاهرة بتنفيذ حزمة من الإصلاحات السياسية المحددة خلاله. كما كررت اللجنة دعوتها إلى إبعاد الملف الديني عن إشراف جهاز أمن الدولة وأجهزة الأمن بشكل عام، خاصة فيما يتعلق ببناء وترميم دور العبادة وقضية تغيير الديانة.

44 - في يوم 18 أغسطس 2009 نظم عدد من الأقباط مظاهرة أمام البيت الأبيض أثناء زيارة الرئيس المصري للعاصمة الأمريكية واشنطن. وقد تزامنت المظاهرة ــ التي اشتركت فيها أيضاً هيئات وشخصيات غير مسيحية ــ مع مقابلة الرئيسين المصري والأمريكي داخل البيت الأبيض. وردد المتظاهرون شعارات تطالب بمعالجة مشكلات الأقباط في مصر واتخاذ خطوات على طريق تحقيق الديمقراطية.

45 - في نهاية شهر أغسطس أعلن المجلس القومي لحقوق الإنسان، وهو هيئة رسمية استشارية تابعة لمجلس الشورى المصري، عن تقريره المقدم إلى آلية الاستعراض الدوري الشامل التابعة لمجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، والتي ستتناول وضع حقوق الإنسان في مصر

في بداية عام 2010. وفيما يتعلق بحرية الدين والمعتقد، فقد تضمن تقرير المجلس مطالبة الحكومة المصرية "بسرعة ترجمة مبدأ المواطنة الذي أرساه الدستور في تعديلات 2007"، وإصدار قانون دور العبادة الموحد الذي أعده المجلس، وكذلك الأخذ بمقترحه بإقرار قانون لتكافؤ الفرص ومنع التمييز وإنشاء منصب مفوض عام لمراقبة تطبيق القانون. ومن المنتظر خلال شهر نوفمبر 2009 أن تقوم المفوضية السامية لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة بنشر كافة التقارير المقدمة لآلية الاستعراض الدوري الشامل بشأن مصر، بما في ذلك التقرير الحكومي والتقارير المقدمة من منظمات حقوق الإنسان المصرية والأجنبية.

46 - في يوم 11 سبتمبر 2009 احتشد عدد كبير من الأقباط ــ قدرته تقارير إعلامية بحوالي سبعة آلاف شخص ــ داخل كنيسة العذراء والبابا كيرلس في عزبة النخل بالقاهرة، وذلك في ذكرى عيد النيروز الموافق لبداية التقويم القبطي. وقد رفع المشاركون لافتات تطالب برفع التمييز الواقع على الأقباط، وصد الاعتداءات الواقعة عليهم، ورفض التغطية عليها عن طريق جلسات الصلح العرفية وإصدار قانون دور العبادة الموحد، والإفراج عن كاهن قبطي أدين بتهمة عقد زواج مسلمة على مسيحي بأوراق مزورة.
وقد جاء هذا التجمع على خلفية دعوة تناقلتها مواقع مسيحية ومجموعات على موقع الـFacebook طالبت الأقباط بالإضراب في ذلك اليوم للمطالبة بحقوقهم. ودعا منظمو الإضراب المسيحيين لالتزام بيوتهم وارتداء زي أسود في حالة الخروج للتعبير عن حالة "الغضب القبطي" وفقاً للدعوة التي أعلنت مجموعة تسمى "أقباط من أجل مصر" المسئولية عنها. جدير بالذكر أن البابا شنودة الثالث بطريرك الأرثوذكس وغيره من القيادات الكنسية رفضوا تأييد الدعوة للإضراب.